جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم: التاريخ

القاضي أبو بكر ابن العربي وبعض المسائل الفقهية التي خالف فيها مشهور المذهب المالكية

(ت 468 – 543 هـ/ 1076- 1149م)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاجتماعية والإنسانية

تخصص: تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

إعداد الطالبة: اشراف الدكتور:

* جمعة معتوق البشير غانية

نوقشت المذكرة علنا يوم: 2023/06/08

أمام اللجنة المكونة من الاساتذة:

اللجنة	الرتبة	الجامعة	الصفة
عبد الحميد العابد	أستاذ محاضر ب	جامعة الشهيد حمة لخضر	رئيسا
البشير غانية	أستاذ تعليم عالي	جامعة الشهيد حمة لخضر	مشرفا ومقررا
سفيان قعيد	أستاذ محاضر ب	جامعة الشهيد حمة لخضر	ممتحنا

السنة الجامعية: 1443/1444هـ- 2022/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

نحمد الله تبارك وتعالى ونشكره على ما أنعم به علينا من دراسة هذا التخصص وعلى ما يسر لنا من إتمام هذا البحث.

وعملا بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة أنه قال: ‘‘من لا يشكر الناس لا يشكر الله".

نتقدم بجزيل الشكر للمشرف على هذه الرسالة: الأستاذ الدكتور بشير عانية

نسأل الله تعالى أن يبارك في علمه وعمله، ويوفقه للخير والعمل الصالح.

كما نشكر كل الأساتذة الذين لم يبخلُ عنَّا بتوجيهاتِهم وإرشاداتِهم ونصائحهم

نسأل الله لهم التوفيق والسداد والرشاد.

كما نشكر أعضاء لجنة المناقشة.

ونشكر كذلك الطلاب الذين ساعدونا من قريب ومن بعيد، نسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع بهم وأن يعلمهم ما ينفعهم، إنه جواد كريم.

الإهداء

إلى من أمرنا الله ببرهما والإحسان إليهما:

إلى والدي الكريمين أسال الله تعالى أن يبارك لهما في صحتهما وأن يطيل عمرهما في طاعته

إلى كل شيوخي وأساتذتي الكرام

إلى زوجي وصغيرتي **روميساء**

إلى أخوتي وأخواتي وإلى أقاربي جميعا

الملخص

هذه الدراسة بعنوان: القاضي أبو بكر بن العربي وبعض المسائل الفقهية التي خالف فيها المشهور المذهب المالكية "احكام الطهارة والصلاة مثلا" (468-543) /(1076-1149م)

كان اشكالها الرئيسي الذي سعينا للإجابة عنه:

ما هي شخصية الامام ابو بكر بن العربي؟ وما أهم المسائل الفقهية التي خالف فيها المشهر للمذهب المالكي؟ وما مستنده في ذلك؟

-وفي الاجابة عن الدراسة تناولت في البحث مقدمة وفصلين وخاتمة ولقد تطرقت في المقدمة الى تمهيد الموضوع اما الفصل الاول خصصت فيه لترجمه موجزة للشيخ بن العربي دارسين في ذلك حياته الذاتية والعلمية واهم العوامل والمحطات التي ساهمت في تكوين حياته.

-اما الفصل الثاني خصصت فيه الى أهم المسائل المشهورة عند المذهب المالكي وقسمته الى قسمين أو جزئين جزء الطهارة وأخر الصلاة

-أما الخاتمة فقد تضمنت نتائج البحث أهمها مكانه بن العربي وعمقه واجتهاده وحرصه على اتباع الدليل والأثر والأخذ بدلائل النصوص وتقديمها على الاراء والأقوال وتمكنه في الفقه وسعه اطلاعه في على شتى العلوم.

-كما نستنتج ايضا انه كان من الذين دعوا الى نبذ التقليد بلا دليل وبناء على هذا خالف مشهور المالكية في كثي من مسائل الطهارة قارب ثلاثون مسالة منها ما هو متعلق بالأعيان الطاهرة والنجسة ومنها ما هو متعلق بالوضوء والغسل ومنها ما هو متعلق بالتيمم والمسح على الخفين.

Résumé

Cette étude est intitulée : "pour le juge Abu Bakr Ibn Al-Arabi et certaines questions de Fiqh dans lesquelles le célèbre a violé la doctrine Maliki "les règles de pureté et de prière, par exemple" (468-543) / (1076-1149 après jc)

C'était sa forme principale à laquelle nous avons cherché à répondre:

Quelle est la personnalité de l'imam Abu Bakr Ibn Arabi Quelles sont les questions doctrinales les plus importantes sur lesquelles Al-mushaher n'était pas d'accord avec la doctrine Maliki Et quelle en est la base.

-Dans la réponse à l'étude, j'ai traité de l'introduction, de deux chapitres et d'une conclusion, et dans l'introduction j'ai abordé la préface du sujet, mais le premier chapitre était consacré à une brève traduction de Cheikh Ibn Arabi, étudiant sa vie religieuse et scientifique et les facteurs et stations les plus importants qui ont contribué à la formation de sa vie.

-Quant au deuxième chapitre, je l'ai consacré aux questions les plus importantes célèbres pour la doctrine Maliki et l'ai divisé en deux parties, la pureté et la prière

-La conclusion comprenait les résultats de la recherche, dont les plus importants étaient son emplacement, sa profondeur, sa diligence, son souci de suivre les preuves et l'impact, de prendre les preuves des textes et de les présenter sur des opinions et des dictons, et de lui permettre en jurisprudence et sa capacité à l'informer dans diverses sciences.

-Nous concluons également qu'il était l'un de ceux qui ont appelé à renoncer à la tradition sans preuves, et sur cette base, il a violé le fameux Maliki dans de nombreuses questions de pureté, une trentaine de questions, y compris ce qui est lié aux objets purs et impurs, y compris ce qui est lié aux ablutions et au lavage, et ce qui est lié au Timm et à l'essuyage sur les pantoufles.

Abstract

This study is entitled: Judge Abu Bakr Ibn Al-Arabi and some Fiqh issues in which the famous person violated the Maliki doctrine "the rules of purity and prayer, for example" (468-543) / (1076-1149 ad)

It was her main form that we sought to answer:

What is the personality of Imam Abu Bakr Ibn Arabi What are the most important doctrinal issues in which Al-mushaher disagreed with the Maliki doctrine And what's the basis of that?

- In the answer to the study, I dealt with the introduction, two chapters and a conclusion, and in the introduction I touched on the preface of the topic, but the first chapter was devoted to a brief translation of Sheikh Ibn Arabi, studying his religious and scientific life and the most important factors and stations that contributed to the formation of his life.

- As for the second chapter, I devoted it to the most important issues famous for the Maliki doctrine and divided it into two parts, purity and prayer

- The conclusion included the results of the research, the most important of which was his location, depth, diligence, keenness to follow the evidence and impact, taking the evidence of texts and presenting them on opinions and sayings, and enabling him in jurisprudence and his ability to inform him in various sciences.

- We also conclude that he was one of those who called for renouncing tradition without evidence, and based on this, he violated the famous Maliki in many issues of purity, about thirty issues, including what is related to the pure and impure objects, including what is related to ablution and washing, and what is related to Timm and wiping on the slippers

فهرس الموضوعات

شكر وتقدير..... **I**

الإهداء..... **II**

الملخص..... **III**

فهرس الموضوعات..... **VI**

المقدمة..... أ

الفصل الأول: ترجمة سيرة القاضي أبوبكر بن العربي (468–543هـ)

I–حياة الامام أبوبكر ابن العربي..... **1**

1–حياته الذاتية:..... **1**

2– حياته العلمية:..... **6**

II – عوامل ومحطات التي ساهمت في تكوين وإبراز حياته:..... **15**

1– أثر عصر القاضي أبو بكر ابن العربي..... **15**

III – العوامل التي ساهمت في تكوين نبوغه..... **20**

1– عهد الملوك والطوائف..... **20**

2– العهد المرابطي..... **22**

3– بداية عصر الموحدين..... **23**

IV– آثاره العلمية (مصنفاته)..... **24**

1– في القرآن وعلومه:..... 24

2– الحديث وشروحه..... 25

3– علم الكلام..... 26

4- كتب الزهد: 26

5-أصول الفقه: 26

6-الرحلات والسير: 27

7-في اللغة والادب والنحو: 27

الفصل الثاني: نماذج المسائل الفقهية للإمام أبوبكر ابن العربي التي خالف فيها المشهور المذهب المالكية أحكام الطهارة والصلاة مثلا

الجزء الأول: احكام الطهارة **29**

I-المسائل المتعلقة بالأعيان الطاهرة والنجسة **30**

1-حكم جلد الميتة: **30**

2-حد السير من الدم: **32**

3-حكم دم السمك والذباب والقراد: **33**

4-حكم الصلاة بثياب الصبيان: **34**

II-المسائل المتعلقة بالوضوء والغسل **35**

1-حكم الصلاة بوضوء نوى صاحبه أمرا لا تشترط الطهارة فيه **35**

2-حكم الترتيب بين الفرائض في الوضوء **36**

3-حكم التسمية في الوضوء: **37**

4-حكم السواك في الوضوء **38**

5-حكم استقبال القبلة أو استدبارها ببول أو غائط **39**

III- المسائل المتعلقة بالتيمم والمسح على الخفين **40**

1-مسألة التيمم ورفعه للحدث **40**

2-مسألة التيمم لكل صلاة 41
3-مسألة من نسي الماء في رحله وتيمم 42
4-مسألة التوقيت في المسح على الخفين: 43
5-الحكم من مسح أعلى الخف وترك أسفله 44
الجزء الثاني: احكام الصلاة 45
I- مسائل وقوت الصلاة 45
1-مسألة آخر وقت المغرب 45
2-مسألة آخر وقت صلاة العشاء 51
3-مسألة ما جاء في الصلاة الوسطى 54
4-مسألة الأوقات التي ورد فيها النهي عن التطوع 57
II- مسائل القراءة في الصلاة 63
1-مسألة حكم قراءة الفاتحة بالنسبة للمأموم في الصلاة السرية 63
2-مسألة ما يقرأ به في صلاة الوتر 66
3-مسألة ما يقرأ به في ركعتي الفجر 69
الخاتمة 73
قائمة المصادر والمراجع 75

المقدمة

المقدمة

ارتبط المغرب خلال العصر الوسيط بالمشرق عند الفتح الإسلامي، وبدخول القرآن الذي هو كتاب مقدس فكان هو الأيقونة الأولى للتغيير الديني والفكري باعتباره رأس التشريع في حياة المسلم ولقد عرف الأمة الإسلامية في تاريخها الطويل أعلاما عن الائمه جعلهم الله تعالى مصابيح يهدون من ضل إلى الطريق ويصبرون على الأذى من كل فريق، يحيون بشريعة الله الموتى ويبصرون بنور روحية أهل العمى أفنوا أعمارهم في تعليم العلم وتعليمه والعمل به فيكم من تائه قد أمنوه وكم من جاهل قد علموه سعو إلى إحياءها ما درسوا من العلوم وتجديد ما يلي من المفهوم في المجال من الشرع معلوم ، ومن هؤلاء الثلة المباركة علم مالكي مشهور خلد ذكره تراثه العلمي على مدى الأزمنة والعصور ، هو القاضي أبوبكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الاشبيلي الإمام والقاضي والحافظ ، والفقيه والمفسر الذي بلغت شهرته الافاق وشدت إلى اجتهاده واختياراته الاعناق من أجل هذا كان الغرض من هذا العمل السعي إلى معرفة شخصية الامام أبوبكر ابن العربي وبعض مصنفاته وكما سعينا إلى الشرح بعض أحكام المسألة الفقهية كالطهارة والصلاة الى خالف فيها المشهور المذهب المالكي، بلغت شهرته الافاق وشدت إلى اجتهاده واختياراته الاعناق من أجل هذا كان الغرض من هذا العمل السعي إلى معرفة شخصية الامام أبو بكر ابن العربي وبعض مصنفاته وكما سعينا إلى الشرح بعض أحكام المسألة الفقهية كالطهارة والصلاة الى خالف فيها المشهور المالكي. وفي هذا السياق جاء موضوع بحثنا الموسوم حول القاضي أبوبكر ابن العربي وبعض المسائل الفقهية حتى خالف فيها المشهور المذهب المالكية كأحكام الطهارة والصلاة (543/468هـ/1149/1076م) ومن هنا يمكننا دراسة الموضوع بطرح العديد من الأفكار والتساؤلات. من الإمام والقاضي أبوبكر ابن العربي؟ وماهي المسائل الفقهية الى خالف فيها مشهور المالكية؟ واين ولد الحافظ أبو بكر ابن العربي؟ وكيف كانت نشأته التعلمية؟ وماهي أهم مؤلفاته؟ وما الهدف من رحلاته التعليمية؟ وما الفرص من مخالفة رايه في المسائل الفقهية المذهب المالكية؟ وكيف كان ثناء وأقوال العلماء فيه؟ ومتى توفي وأين دفن؟ ولاختيار هذا الموضوع من بين الأسباب والدوافع التي أثارت رغبتي في اختيار هذا الموضوع منزله الامام بن العربي وتقدمه في شتى العلوم ومن بينها:

- رغبتي في التعرف على سيرته ذاتيه والعلمية لابن العربي.
- حب الاطلاع على التعرف عن مؤلفات هذا العلم الكبير وخاصة تلك التي حوت عن فقه واجتهاده.
- محاولة استعراض آرائه ومناقشاته الفقهية التي تؤكد تبحره بلوغ الاجتهاد.

– اهتمامي بالتراث المالكية وأعلامهم وخاصة هو لدل الذين استطاعوا يرسمون لأنفسهم منهجا متميزا في الفتاوي وتصنيفي ابن العربي واعتبره من العلماء مذهب المالكية

* تعلقي بعلم الفقه الذي هو أشرف العلوم وأفضلها لدى الباحث.

* وجود المادة العلمية على شخصية ابن العربي وما خالفه من مسائل.

لهذا الموضوع أهمية بالغة من أهمها ما يلي:

– تسلط الضوء على شخصية الإمام الحافظ القاضي أبو بكر ابن العربي.

– بيان المسائل الفقهية التي خالفة فيها القاضي ابن العربي مشهور مذهب المالكية في أحكام الطهارة والصلاة.

– يتعلق البحث بعلم من أشرف العلوم وهو العلم الفقهية والدين.

– جمع المسائل المتفرقة في كتاب واحد حتى يسهل الرجوع إليها.

– إظهار كيفية التعامل علمائنا مع المسائل الخلاف المذهبي وإسنادهم في ذلك.

للإجابة على الإشكالية الاساسية وما تندرج تحتها من اشكاليات الثانوية هو محاولة اثراء المدرسة التاريخية بدراسات في العصر الوسيط من خلال اثاره بعض الاشكاليات ومحاولة الاجابة عليها.

لمعالجة الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية قسمنا الدراسة إلى مقدمة وفصلين وخاتمة.

مقدمة: احتوت على تمهيد للموضوع وطرح الإشكال العام والإشكاليات الفرعية التي سنحاول الإجابة عليها أثناء الدراسة وأسباب ودواعي اختيار الموضوع، الموضوعية منها والذاتية والخطوط العريضة للدراسة دون أن نسي المنهج المتبع، مع أهم الدراسات السابقة المعتمدة في البحث ولإشارة لأهم الصعوبات والعراقيل التي واجهتنا أثناء إنجاز الدراسة

الفصل الأول:

لقد تناولت فيه ترجمة موجزة لي سيرت القاضي أبوبكر ابن العربي (468/546هـ/1076/1149م)

وتتضمن حياة ابن العربي الذاتية وحياته العلمية والذاتية بدراسة فيها اسمه ونسبة وكنية، ومولده ونشأته ومناصب التي تولاها والأعمال التي قام بها، كما لا نسى أولاده وأحفاده ثم نذكر وفاته. أما عن حياته العلمية نتحدث فيها عن نشأته التعلمية ورحلاته العلمية إلى طلب العلم، ونتطرق إلى أهم شيوخه وأهم تلاميذه.

وكذلك تبرز مكانة العلمية وثناء العلماء عنه ومدحهم وأقوالهم فيه

ومن ثم بدراسة عوامل ومخططات التي ساهمت في تكوين وإبراز حياته ويتضمن هذا ما يلي:

أثر عصر ابن العربي ويندرج تحتها أثر البيئة حقيقتها وتأثيرها في الأشخاص وأثر الأسرة في تكوين ابن العربي وأثر الظروف المميزة للعصر ويتضمن كذلك العديد العوامل التي ساهمت في تكوين حياته وإبراز شخصية وقدراته وهي يتمثل في عهد الملوك الطرائف المرابطين وبداية عصر الموحدين.

ونتطرق أيضا إلى أهم أثار العلمية والمصنفات مؤلفاته.

كان لدى العديد من المؤلفات في شتى المعارف والعلوم وفي جميع المجلات منها القرآن وعلومه، الحديث وشروحه علم الكلام، الفروع الفقهية، أصول الفقه، اللغة والأدب والنحو سير والتاريخ والرحلة والزهد والأدب.

الفصل الثاني:

لقد دراسة فيها بعض المسائل الفقهية الى خالف فيها تعريف المشهور المذهب المالكية وتم تقسيمها إلى جزئيين الجزء الأول الطهارة أحكام الطهارة، والجزء الثاني الصلاة أحكام الصلاة.

الجزء الأول أحكام الطهارة يتضمن المسائل المتعلقة بالأعيان الظاهرة والتعيسة وكذلك المسائل المتعلقة بالوضوء والغسل وتوجد مسائل أخرى متعلقة بالقيم والمسح على الخفيف

الجزء الثاني أحكام الصلاة ويتضمن العديد من مسائل الفقهية التي خالف فيها الامام أبو بكر ابن العربي المذهب المالكي وتكون المسائل وقت الصلاة ومسائل أخرى والقراءة في الصلاة.

اعتمدنا أثناء الدراسة على المنهج الوصفي التاريخي، ولكنه لا يخلو من المنهج السرد الذي تم سرد حياته ابن العربي وكما تم تحليل المسائل الفقهية وإعطاء ابن العربي راية فيها

المصادر: لقد اعتمدنا في دراستنا على عدد من المصادر المتنوعة في طبيعتها وتتمثل في المصادر التاريخية.

*كتاب القبس في شرح الموطأ مالك بن أنس لابي بكر ابن العربي المعافري ولد (468هـ /076م) يعد هذا الكتاب أهم شروحات كتاب "موطأ مالك بن أنس " والتي نالت اعتراف العلماء تديمهم وحديثهم شرح ما ورد فيه من الأحاديث وخسر غريبها مما جعلها أقرب متناولا إلى الافهام وتوفي (543هـ -1149م)

*كتاب العواصم من القواصم لأبو بكر ابن العربي. يتحدث فيه الكاتب القاضي ابن العربي عن مسألة مهمة ومن العصمة فالعصمة لا تكون إلا للأنبياء ولكن ذلك لا يعني أن يطعن بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

*كتاب المحصول في أصول الفقه لـ القاضي أبوبكر ابن العربي المعافري المالكي (468-543 هـ) سلك فيه منهجا واضح المعالم في عرض ومناقشته المسائل الأصولية بأسلوب سهل وسلس بعيد عن التكلف والتعقيد واضح العبارة بين المراد وكانت استدلاله للآراء قليلة وإذا استدل فإنه يستدل بإيجاز دون الدخول بالتفصيلات والاعتراضات.

إلى جانب هذه المصادر استعنا بمجموعة من الدراسات والأطروحات السابقة التي ساعدتنا على تحليل واستنباط ما جاء في المصادر واقف على كل مصادر ومراجع تم استعماله في الدراسة السابقة ومن بينها:

* مظاهر التجديد الفقهي عند القاضي أبي بكر ابن العربي الطالب عبد القادر سلطاني

* الاختيارات الفقهية للإمام ابي بكر بن العربي من خلال كتابه القبس باب الحج نموذجا لـ الطالبة طوابيبية صبرينة

* القدس في رحلة القاضي أبي بكر بن العربي الاندلس دراسة حضارية لـ الدكتور محمد على دبور

* رحلة الفقيه ابن العربي المالكي الى المشرق وآثارها العلمية (543/468هـ،1149/1076م) لـ أساد ودكتور أحمد عباس البدوي

-ولقد واجهتنا بعض العراقيل والصعوبات أثناء إنجاز هذا الدراسة ومنها

* صعوبة التحكم في موضوعين ودراستهم شخصية القاضي ابن العربي وحياته...

والمسائل الفقهية ومخالفة المشهور المذهب المالكية وصعوب فهم أحكام الطهارة والصلاة.

الفصل الأول: ترجمة سيرة القاضي أبوبكر بن العربي

(468-543هـ)

I-حياة الامام أبوبكر ابن العربي

1-حياته الذاتية:

- **اسمه ونسبه:**

هو الامام محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المغافري الأشبيلي المالكي[1] نسبة إلى معافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد وينتهي نسبه إلى قحطان[2]، ولد بإشبيلية في 22 من شعبان سنة 468هـ الموافق ل 31 مارس 1070م[3]، بمدينة اشبيلية في أحضان أسرة كانت لها خطوة لدى المعتمد بن عباد في عصر دول الطوائف[4].

- فهو عربي الأصل، قال ابن حزم وهو يتحدث عن نسب بني معافر وهم باليمن والأندلس ومصر وذكر منهم بني أبي عامر بقرطبة وآل جحاف ببلنسية، وبني فندل بجيان وهم بيوت متفرقة بالأندلس[5].
- ووالده هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي[6].

- **أسرته من جهة أمه:**

كانت أسرته من جهة أمه أسرة عريقة لها مكانة مرموقة بإشبيلية، فقد صاهر أبوه، عبد الله بن العربي أسره تشاطره الرياسة، وهي أسرة أبي حفص، عمر بن الحسن الهوزني (392-460) عالم الأندلس ومحدثها، زاحم المعتمد بن عباس في الاستئثار ففتك به، وقتله بيده، وهيل الشراب في قصره[7].

---

[1] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: **العواصم من القاصم**، قدم له محمد الدين الخطيب، الناشر: وزارة الشؤون الاسلامية والأوقاف والدعوة والارشاد، المملكة العربية السعودية، ط14149،1، ص13.

[2] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: **المحصول في أصول الفقه**، أخرجه واعتنى به الامام حسين علي اليدري وغلق على مواضع منه سعيد عبد اللطيف فودة، ط1420،1هـ-1999م، القاهرة، دار البيارق، 1991، ص9.

[3] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: **العواصم من القواصم**، المصدر نفسه، ص13.

[4] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: المصدر نفسه، ص14

[5] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله (ت 543هـ): **القبس في شرح موطأ مالك لن انس**، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الاسلامي، ط1، 1992، ج1، ص 19.

[6] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: المصدر نفسه، ص 19.

[7] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: **القبس في شرح موطأ مالك بن أنس**: تحقيق محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1992، ج1، ص20.

- **كنيته:** يكنى بأبي بكر وتتفق المصادر على ذكر هذه الكنيسة ولا يعرف سببها حيث لا يعرف له ولد يسمى "بكر" ولعله كنى بكنيسة الخليفة الأول، أبي بكر الصديق "رضي الله عنه"[1]

وكذلك يكنى أبوبكر الاشبيلي ويشترك ابن العربي -صاحب الترجمة- مع ابن عربي الصوفي صاحب كتاب الفتوحات المكية في الكنية واللقب، فكل منها يكنى ب أبوبكر وكما يلقب كل منهما ب ابن العربي الذي تدرس عليه يعرف ب (ال) التعريف فيقال للفقيه المالكي، القاضي ابن العربي أما الآخر يقال له صوفي ابن عربي.[2]

- **مولده ونشأته:**

نشأ في مدينة اشبيلية وقد ولد ابن العربي في ليلة يوم الخميس 22 شعبان سنة ثمانية وستون وأربعمئة هجرية، ولقد حرص والده على تكوينه العلمي فعهد به إلى مجموعة من المعلمين الأكفاء في علوم القراءات والعربية والرياضيات وحفظ القرآن، وهو ابن تسع سنين (9سنوات) ولم يبلغ السادسة عشرة من عمره (16 سنة) حتى أتقن القراءات العشر وجمع فنونا من العربية، وتمرن على الأدب والشعر وساعده على ذلك موهبته النادرة وذكاءه الخارق[3].

ولقد درس في بداية تحصيله العلمي مجموعة من الكتب في فنون شتى وكانت أوقات الدراسة من الصباح إلى العصر وبقية الوقت يقضيه في المطالعة والمذاكرة.

وقد سجل لنا ابن العربي قائمة بالكتب التي درسها في هذه المرحلة من حياته التعليمية فذكر من **الكتب العربية:** الواضح للزبيدي، والجمل للزجاجي، الكافي للنحاس، والأموال لابن السراج، والمقتضى للمبرد.

ومن **الدواوين الشعرية:** أشعار السنة، وديوان أبي التمام، والمتنبي،

وفي **اللغة:** الفصيح لثعلب، واصطلاح المنطق لابن السكيت،

وفي الحساب: المقابلات والجبر والفرائض....

---

[1] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله، 468-543هـ: **أحكام القرآن**، راجع أصوله وفرج أحاديثه وعلق عليه، محمد عبد القادر عطا، القسم الثاني، ط2، دار الكتب بالعلمية، بيروت، لبنان، ط1424،2هـ-2003م، الجزء3، ص10.

[2] أحد العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله: منهجية **وأحكام القرآن**، بقلم الدكتور احمد عباس البدري، ص10-11.

[3] ان العربي: **المحصول في أصول الفقه:** المصدر السابق، ص9.

ومن **الهندسة:** إقليدس، وما يليه إلى الشكل القطاع[1].

- **المناصب التي تولاها الامام ابن العربي والأعمال التي قام بها**

أولا: توليه الشورى لدى القضاة:

لقد سطع نجم ابن العربي وكانت بينه وبين غيره من الفقهاء مناظرات غالبا ما كان يخرج منها منتصرا مما دفع بأمير المسلمين أن يختاره للشورى لدى القضاء فلا يبرم أمر إلا بمشورته ولا يصدر حكم إلا بعد أخذ رأيه فيه[2].

ثانيا: ولايته القضاء:

ولى القاضي ابن العربي القضاء مدة أول رجب من سنة 538هـ، فنفعه الله لصرامته، وتعود أحكامه والتزام الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى أودي في ذلك بذهاب كتبه وماله، فأحسن الصبر على ذلك كله، ثم صرف من القضاء وأقبل على نشر العلم وبثه[3].

وكان في مجالسه العلمية ينتقد الأوضاع الفاسدة التي يعيشها المجتمع الأندلسي، وينص باللائمة على الولاة والمسؤولين، وكان لذلك النداءات المتكررة صداها البعيد في مراكش[4] عاصمة المرابين، فأصدر على بن يوسف بن تاشفين[5]، وكان له مرسوما بتولية أبي بكر بن العربي قضاء اشبيلية، سنة528هـ.

خير ما يحدثنا عن سيرته في القضاء هو بنفسه كان يقول" إن القاضي إذا ولي القضاء عامين أكثر من سنتين، ما كان يحفظ أي نسي ما كان يحفظ فينبغي لع أن يعزل وأن يتدارك نفسه....[6]

---

[1] سعيد أعراب: **مع القاضي أبي بكر بن العربي**، الناشر الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، دار الغرب الأسلومي، ط1، 1407-1987، بيروت- لبنان، ص 11-12.

[2] محمد مخلوف: **شجرة النور الزكية**، ص36، سعيد اعراب: مع القاضي، ص 82

[3] أبو الحسن الخزامي: **تاريخ قضاء الأندلس**: تحقيق لجنة احياء التراث الغربي، ودار الأوقاف الجديدة، بيروت، ط5، 1409هـ-1983م، ص106.

[4] سعيد اعراب: **مع القاضي**، ص83

[5] لسان الدين بن الخطيب: **الاحكام في أخبار غرناطة**، ط1، شركة طبع الكتب العربية، ص 44-45.

[6] سعيد اعراب: **مع القاضي**، ص83-84.

ثالثا: إنفاق ماله في سبيل الخير:

كان ابن العربي من أثرياء الأندلس، وكان ينفق ماله في سبيل الخير، يقول فيه الذهبي: اشتهر اسمه وكان رئيسا محتشما واقر الأموال، بحيث أنشأ على اشبيلية سورا من ماله[1].

- وكان ابن العربي رفيقا بالضعفاء، ورحيما بالأرامل والمساكين.
- **رابعا: التدريس والتأليف**

لقد أجمع أصحاب التراجم والطبقات أن ابن العربي قد تفرغ للتدريس والتأليف في العلم ونشره، بعد أن hنصرف من القضاء، وكان يستجمع لكل ما يؤهله لهذه المهمة الصعبة من قدرات وطاقات وصبر وجد واجتهاد، فقد اكتظت مجالسه برواد المعرفة[2].

وثم اقبل عليه الطلبة من كل صواب شهدوا له بأنه العالم المتبحر الجامع لأنواع العلوم والمعارف، وقد قضي 40 سنة في الاملاء والتدريس.

وقال القاضي عياض فيه: " سكن بلدة وشور فيا، وسمع دروس الفقه والأصول، وجلس للوعظ والتفسير، ورحل إله للسماع، وصنف في غير من تصنيفات الحسن كثيرا واستفاد منها[3].

خامسا: جهاده:

كان الامام ابن العربي بين العلماء المجاهدين في سبيل الله لا علاء كلمة الله، وكان يحث وينصح الحكام والمحكومين على الجهاد في سبيل الله، ويشارك في كل المعارك[4].

وعندما حصلت المواجهة بين المسلمين والصلبيين في معركة "كنتده" من أعمال سرقسطة ببلاد الأندلس سنة 514هـ، قام المسلمون جميعا، يقودهم الأمير ابراهيم بن يوسف بن تاشفين، وكانت هذه المعركة من أشد المعارك على المسلمين وقد اشترك فيها القاضي ونجا فيها بفضل الله.

---

[1] ابن العربي، **القبس**، ص24، سعيد اعراب: مع القاضي، ص85.

[2] مصطفى ابراهيم المنشي: ابن العربي المالكي الاشبيلي وتفسيره احكام القرآن، ص27.

[3] أبو الفضل عياض: **الفنيه** ص68.

[4] سعيد اعراب: **مع القاضي**، ص81.

وقد شارك ابن العربي في كثير من الغزوات التي خاضها أمراء اشبيلية مع الصليبين في شرق الأندلس وغربها[1]

وخرج مع الأمير أبي بكر بن يوسف بن تاشفين إلى الثغور الشرقية بقصد الغزوسنة522هـ وكان يجمع بين الجهاد والعلم[2]

وتردد غازيا على بلنسية سنة 525هـ، وكان ممن أخذ عنه بها طارق بن موسى المغافري[3].

- **أولاده**

أولاد ابن العربي الفقيه المالكي: نذكر منهم:

1- أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي
2- أبو الحسن عبد الرحمان بن محمد بن العربي
3- أحمد بن محمد بن العربي[4].

- **أحفاده**

1- أبوبكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد أبوبكر بن العربي حفيد القاضي رحل إلى المشرق وجاوز بالحرمين الشريفين وحج 7 حججج، كان من الفضل والدين والتواضع، توفي 617هـ.

2- أبو الحسن علي بن عمر بن عبد السلام بن أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد ابن الحافظ أبي بكر بن العربي

3- أبي زيد عبد الرحمن بن علي بن العربي، كان فقيها حافظا، محدثا قيل إن بلغ مرتبة الاجتهاد، توفي بمراكش سنة 834هـ[5].

- **وفاته**

توفي رحمه الله ب مغلية قرب مدينة فاس، في شهر ربيع الأول سنة 543هـ، ودفن في فاس.

1

[2] ابن العربي: الاحكام، ص955-956.

[3] سعيد اعراب: نفسه، ص81.

[4] ابن العربي: **القبس**، ص52.

[5] ابن العربي: **القبس**، ص53.

وصلى عليه صاحبه أبو الحكم بن حجاج، ودفن يوم الأحد 7 ربيع الأول سنة 543هـ[1]"رحمة الله عليه".

ولكن أقبل صاحب هذا الروح من "المشرق" ليفرسها في المغرب وكفاه أنه ما فارق الوجود حتى بذل جهده وحقق بعض الذي كان يتوق إليه.

2- حياته العلمية:

- **رحلاته في المشرق**

- **مصر**: نزل ابن العربي ولدة بالإسكندرية ثم وصل سيرها إلى الظهر وكان وصولها في أواخر ربيع الثاني 485هـ ولكن الظروف حتى تعيشها مصر لذلك العصر جعلته يغير نظرته إليها ويحول اتجاهه إلى جهة أخرى[2].

- **القدس**: واصل الامام ابن العربي رحلته مع أبية إلى بيت المقدس ونزل بها[3]، وكان بنية صالحة لثقافات اسلامية ومتلقي الديانات والتيارات الفكرية والمذهبية، وكانت هناك مدارس للشافعية والحنفية، يعقد بها الشيوخ مجالسهم ومناظراتهم، مما جعل الامام أبوبكر يرحل إليها ويؤرثها على ما سواها ويطول مقامه بها 3 علوم أو تزيد[4].

- وفي هذا الجو التقى ب أبا الحسن بن شرف، والمهدي الوراق، أبا الحسب بن داوود الفارسي وغيرهم[5].

ويقول في هذا الرحل ابن العربي: وتفاوضنا كيف يكون أجر من يأتي من الأمة أضعاف أجر الصحابة مع أنهم قدسوا الاسلام، وعضدوا الدين، وأقاموا المنار، واقتحموا الأمصار، وحموا البينة، ومهدوا الملة[6].

- **عسقلان**: دخل مدينة عسقلان أبوبكر، أقام بها ستة أشهر (6 أشهر) وقد انغمر فيا مع رجال الأدب، وتجاذبوا فنون الفريض غرائب النكتة، وأخذ منهم ما يلي:

---

[1] ابن العربي: **العواصم من القواصم**، ص 29.

[2] سعيد اعراب: **مع القاضي ابي بكر العربي**، الناشر الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، ج ح م، دار الغرب الاسلامي، ط1، 407- 1987، بيروت، لبنان، ص 17. 18.

[3] أحمد عباس البدوي: **حلة الفقيه ابن العربي المالكي إلى المشرق وأثاره العلمية**، 468- 543هـ، مجلة الشريعة والدراسات الأسلوبية، العدد 19، ربيع الأول (1433هـ، فبراير 2012 م، ص 18.

[4] سعيد اعراب: **مع القاضي أبي بكر بن العربي**، الناشر، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، دار العرب الاسلامي، ط1، 407-1987، بيروت لبنان.

[5] أحمد عباس البدوي: مرجع نفسه، ص 18

[6] أحمد عباس البدوي، مرجع نفسه، ص 19.

كما يقول. ... بحر أدب يعب عبابه، ويغب ميزابه...

ولكنه لا يذكر لهؤلاء الشيوخ الذين لقيهم أو سمع منهم[1].

كما أنه تجاذب أبا بكر مع أهل هذه المدينة وكان معجب بهم ولهم روح حفيفه، ورغم قصـــر المدة التي قضاها بها وبرغم من كل هذا جاء وقت الوصل إلى دمشق ويقول فركبا البحر إلى عكا، وعرجا على طبرية وحوران ميممين شطر دمشق[2].

- **دمشق**: كان وصوله إلى دمشق في الشهر الأول من سنة 489 وقد أعجب بها، كان فيها من أسباب الرفاهية والنعيم أطال الحديث فيها فكان يقول: " بلد ليس في البلاد مثلاها وإليه أوت مريم وبها كان آدم....

وفي رحلته اختار ابن العربي أجمل مكان بدمشق وهو" باب الفراديس" بحيث يخلوا فيه للبحث والدرس[3].

- **بغداد**: غادر ابن العربي دمشق، متوجها نحو بغداد في شعبان عام 489هـ، وكانت بغداد في ذلك الوقت من أكبر مراكز العلم في العالم الإسلامي وكانت محط رجال العلماء، يأتون من أقصى الشرق والغرب ولقد أسس بها نظام الملك المدرسة الي تنسب إليه والمعروف ب (النظامية) إليه من شيوخ العلم وحفاظ الحديث هذا ما جعلها أكبر جامع في الشرق الاسلامي[4].

وكان تأسيس المدرسة النظامية عام 498هـ

ويقول ابن العربي في هذا الرحل:.. كنت أحفظ في العراق في كل يوم شبع عشرة ورقة، وكان يقول أيضا: عندي مسائل ألفية درست في كل يوم مسألة ألف مرة بعد أن حفظتها[5].

---

[1] سعيد اعراب: **مع القاضي ابي بكر ابن العربي**، المرجع السابق، ص 29.

[2] سعيد اعراب: المصدر نفسه، ص30

[3] سعيد اعراب: المرجع نفسه، ص30-31.

[4] سعيد اعراب: المصدر السابق، ص 33

[5] أحمد بن محي الصبي، **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس**، تدقيق ابراهيم الابياري، ط1، 1410هـ-1989، دار اللبناني، ج1، ص93.

ولم يكن ينتهي الشـــهر الثالث من دخوله إلى بغداد حتى رأيناه يرتبط بمواعد مع ركب الحاج العراقي، ويولي وجهة شطر الحجاز، ولعله لي بذلك رغبة والده الملحة في أداء فريضة الحج[1].

- **الحجاز:** خرج ابن العربي المالكي من بغداد متجها بلاد الحجاز قاصـدا الحج، وكان في أواخر ذي القعدة سنة تسع وثمانين وأربعمئة هجرية(489هـ)، وكان عد طريق الشام[2]

وقد أحرم الفقيه أبوبكر من العراق ويقول ابن العربي في هذا الرحل " فأما أنا فجيت مراهقا من ذات عرق إلى الموفق ليلة عرفة، نصـف الليل فأصـبحت بها ووقفت من الزوال يوم الجمعة ذو القعدة 489هـ، ثم دفعت بعد غروب الشمس إلى المزدلفة، فبت بها[3]

ثم خرجنا إلى العراق فلما نزلنا ضميرا آخر السواد وأول السماوة، سقينا واستقينا ثم خرجنا عنه، مصحرين في السماوة عشي يوم الأخر شهر شعبان سنة 489هـ فبينا نحن نقطع المغارة الدماء يقال له الأضواء، أهل علينا هلال رمضان فكبر الناس فالتق إلى أبي[4].

- **مكة:** وفي هذا الصدد يقول الامام ابن العربي " ولقد كنت بمكة مقيما في ذي الحجة سنة 489هـ وكنت أشرب ماء زمزم كثيرا، وكلما شربته، نويت به العلم والايمان حتى فتح الله لي بركته في المقدار الذي نشه ويسره لي من العلم"[5]

ويذكرنا ابن العربي المالكي الاشـبيلي عن " اعماله" في الحج ويحاول أن يكون له أداءه لها دقيقا، كما أداها الرسول صلى الله عليه وسلم مثلا:

---

[1] سعيد اعراب: **مع القاضي ابي بكر ابن العربي**، ص 33.

[2] سعيد اعراب: المصدر السابق، ص 35، 36.

[3] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: القبس **في شرح موطأ مالك بن أنس**، دراسة وتحقيق، الدكتور محمد عبد الله ولد كريبة، دار الغر الاسلامية، ك 1، 1992، ج1، ص 31-32.

[44] محمد بن سالم مخلوف، (ت1360م): **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، تعليق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1424هـ-2003م، ترجمة رقم، 365، ص 290.

[5] ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: **أحكام القرآن**، (98/9)

1- يوم الحج الأكبر: ويلاحظ الناس يهملون بعض مناســـك الحج ويفوتون على أنفســـهم خيرا كثيرا فهم يتركون الميت يمشي يوم التروية، ويؤثرون أن يبقوا ليلة عرفة بعرفة[1].

2- النشاط السياسي بموسم الحج ل ابن العربي:

وقد استقلال الامام أبوبكر فرص حضوره هذا المؤتمر الاسلامي العام فاتصل بسائر الوفود التي تقاطرت على هذا الموسم وقام بدعاية واسعة النطاق للمغرب بلده ولأميره " يوسف بن تاشفين" فكان يذكره في كل محفل ويدعوا له بكل مشهده ويشيع بين الناس سيرته وعدله، وجهاده وفضله.[2]

اشـــبيلية: وجاءت ســـاعة الرحيل وآن لأبي بكر وولده يعود إلى وطنهما بعد طول غياب عنه فخرجا من دمشق سنة 491هـ متوجهان إلى مصر، ولقيا شيخها والتقى أبوبكر ابن العربي بشيخه أبي بكر الطرطوشي" في الاسكندرية وكان قد لقبه قبل ذلك ببيت المقدس[3]

ولكن توفي ولده الفقيه أبوبكر في مصر (رحمه الله) عم 493هـ ولكن ابن العربي لم يوقف مشواره في العودة إلى اشبيلية، فدخل لوحده تونس في ذي الحجة سنة 494هـ ثم الجزائر سنة 495هـ ثم حل بفاس في نفس السنة ومنها انتقل إلى بلده اشبيلية.[4]

وكانت رحلة الامام أبي بكر ابن العربي رحلة علمية من بدايتها إلى نهايتها، وأتيح له الفرص أن يلتقي بكبار علماء العصر، فأخذ عنهم ولازمهم، ووثق روايته بالأسانيد العالية والطرق المتعددة ونقل بالسماع والقراءة عددا من الكتب النفيسة.

كما تعرف ابن العربي في هذا الرحل على أراء الفرق والمذاهب المنتشرة في البلدان التي زارها، كما اكتسب أساليب جديدة في المناظرة والجلال[5].

---

[1] سعيد اعراب: **مع القاضي أبو بكر ابن العربي**، ص 36.

[2] المصدر نفسه، ص 37.

[3] ابن العربي ابو بكر محمد بن عبد الله: **الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم**، عبد الكبير العلوي المدغري، وزير الوقاف وشؤون الاسلام، ج1، ص 23.

[4] لابن بشكوال(494-578هـ/1101-1083م): الملة، تحقيق، **دار الكتاب المصري**، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1، 1410هـ-1989م، ج1، ص 856.

[5] ابن العربي ابو بكر محمد عبد الله: **الناسخ والمنسوخ والقرآن الكريم**، المصدر نفسه، ص 24.

- **شيوخه**

لقد جمع المصادر على أن شيوخه من كل البلدان: مصر، دمشق العراق، بغداد، القدس.

لقد حظي الامام ابن العربي بتلقي العلم على يد شـيوخ أجلة مختلفي المذاهب والمشـارب مما كان له الأثر الكبير في نبوغه وتنوع ثقافته ونذكر منهم، أو نقول بعضهم:

1- عبد الله بن محمد بن عبد الله المعافيري الاشبيلي: ولدي القاضي ابي بكر بن العربي، كان فقيها طاهرا ملازما لابن الحزم وكان اشبيلية بدرا في فلكها وصدرا في مجلس ملكها، توفي بمصر سنة 493هـ[1].

2- أبوبكر الطرطوشي: هومحمد بن الوليد بن خلف بن سليمان الفهري الاندلسي، الامام، الامام القدوة شـيخ المالكية نزيل الاسـكندرية ويعرف "بابن أبي وندقة" رحل إلى المشـرق وحج ودخل بغداد والبصـرة فتفقه، وسكن الشام مدة ودرس بها، ذكر ابن الغربي سماعه منه في مواطن عديدة من كتابه، الأحكام[2]، توفي بالإسكندرية في شعبان (520هـ) وقال السيوطي في جمادى الأولى سنة (525هـ)[3]

3- أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الله بن موسى الغافقي: دخل بغداد وأخذ بها عن شيوخ عدة، قال ابن بشكوال: سمعت شيخنا القاضي أبا بكر بن العربي يصفه بالنبل والذكاء والدين والفضل والعفاف، ويذكر أنه صبه هناك وقد حدث وأخذ الناس عنه[4].

---

[1] محمد بن سالم مخلوف (ت 1360م): **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، تحقق عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1424هـ-2003م، ترجمة رقم365، ص122-123.

[2] لابن العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن ابي جكرس خلكان: **وفيات الاعيان وأنباء ابناء الزمان**، حققه الدكتور احسان عباس، دار صادر، بيروت، المجلد الأول، ص 262.

[3] محمد سالم مخلوف: المصدر نفسه، ص 224.

[4] لابد بشكوال (494-578هـ/1101-1083م): الصلة، تحقيق، **ابراهيم الابياري**، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1، 1410هـ- 1989م، ج1، ص 227.

4- أبو حســـن الخولاني:[1] هو علي بن محمد ثابت الخولاني المهدوي المعروف ب "الحداد" المقرئ كان من جمله العلماء المنقطعين والأدباء المجيدين والفقهاء والأصوليين البارعين، قال عنه ابن العرب: كنت أحضر عليه كتباه " الاشارة وشرحها" وغيرها من تأليفه وكان ذلك بالمهدية في شهور سنة 475هـ[2].

5- أبوعبد الله محمد بن علي بن عمر المازوي(453-596هـ)[3]: الامام العلامة البصر المتفنن، من فقهاء المالكية، نسبة إلى (مازر) بجزيرة صقلية ووفاته بالنهدية.

6- أبو القاسم الحسن بن عمر بن الحسن الهوزني الاشبيلي: هو خال أبي بكر العربي وأستاذه، كان فقيها مشاورا ببلده، عالميا في روايته، ذاكر الأخبار والحكايات، حسن الإيراد لها، رحل الناس إليه ومسلمو منه ولد سنة 543هـ وتوفي في ذي القعدة سنة 522هـ[4].

7- أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الطوسي الشافعي: لقب بحجة الاسلام صاحب التصانيف الذكاء المفرط، برع في الفقه، وهر في الكلام والجدل، ولد سنة 450هـ بمدينة طوس وتوفي سنة 505هـ خمس وخمسمائة، من تصانيفه" بداية الهداية" في التصوف و" المستصفى" في أصول الفقه وغيرها[5]

8- محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله المقرئ: من أهل ســرقســطة، يكنى أبا عبد الله، أخذ عنه ابن العربي القراءات وذكر أنه كان شيخا صالحا وكان يقرئ الناس بحاضرة اشبيلية، توفي سنة 500هـ[6].

9- نصر بن ابراهيم بن نصر بن ابراهيم بن داود أبو الفتح المقدسي النابلسي: شيخ الشافعية المتوفي في شهر المحرم سنة 490هـ من تصانيفه: "التهذيب في الفروع" وغيرها[7].

---

[1] محمد بن سالم مخلوف: **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، المصدر السابق، ص

[2] ابن العربي أبو بكر بن محمد بن عبد الله (ت468-543هـ): قانون التأويل، **دراسة وتحقيق**: أستاذ العلوم الاسلامية محمد السليماني، دار العرب الاسلامي، بيروت، لبنان، ط2، ص427.

[3] لابن العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن ابي جكرس خلكان: **وفيات الاعيان وأنباء ابناء الزمان**، المصدر السابق، ص 285.

[4] ابن بشكوال: الصلة، المصدر السابق، ص226-227.

[5] ابن بشكوال: الصلة، المصدر السابق، ص226-227

[6] ابن بشكوال: الصلة، المصدر السابق، ص210-211، نحند خلوف، **شجرة النور الزكية**، ص 124-125

[7] اسماعيل باشا البغدادي: هدية العارفين، **أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، ضع بغناية، وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، 1951، المجلد الأول، ص 490.

10- أبوعبد الله الحسين بن علي بن الحسين الطبري الشافعي: ولد سنة 418هثمان عشرة وأربعمائة من كبار الشافعية، ويدعي بإمام أكرمين، توفي بمكة في شعبان سنة 498هـ ثمان وتسعين واربعمائة[1]

11- أبوبكر محمد بن أحمد بن الحسين الشاشي: المعروف ب "المستطهري" الشافعي ولد سنة 429هـ، وتوفي في بغداد سنة 507هـ، من تصانيفه "الترغيب في الفروع" وحلية العلماء في المذاهب الفقهاء[2].

12- الحافظ أبو المظفر عبد الرحمن بن قاسم الشعبي المالقي: ولي القضاء ببلده، كان حافظا للمسائل، وكان يستحضر كتابي الموطأ والمدونة، جرت بينه وبين ابن العربي عند اجتيازه على مالقة مناظرات في ضروب من العلوم ولا سيما فيما يرجع إلى رواية أشهب ونظرائه، مات سنة 499هـ[3].

13- أبوعبد الله محمد بن موسى بن عمار الكلاعي: من أهل العلم والفهم ورحل والتقى بمشيخة القيروان، وأخذ الكلام والأصول عن أبي عمر بن سراج، وأبي سراج، وأبي عبد الله الصيرفي، وأبي القاسم الديباجي....، وغلب عليه التوحيد والكلام[4]

14- مكي بن عبد السلام أبو القاسم بن الرميلي المقدسي الحافظ: لقد استشهد بالقدس ولقد روى عن محمد بن يحي بن سلوان المازني، وأبي عثمان بن ورقاء وعبد الصمد بن المأمون، وتوفي مكي بن عبد السلام سنة 492هـ.[5]وكان مقتديا في المذهب الشافعي سمع ابن سلوان وكانت الفتوى تجئه من مصر ومن الساحل ودمشق.

15- أبو منصور محمد بن محمد بن الصباغ: هو أبو منصور بن الصباغ البغدادي وهو إمام عالم جليل، وروي الحديث عن القاضي أبي الطيب وآخرون... وكان فقيها فاضلا حافظا للمذهب، توفي أبو المنصور سنة 494هـ

16- أبوعبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن طلحة النعالي: قال عنه الذهبي أنه رجل عامي من أولاد المحدثين روي عن أبي عمر بن مهدي وأبي سعد الماليني وطائفه، توفي في صفر سنة493هـ[6].

---

[1] الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ص 204.

[2] اسماعيل باش: **هدية العارفين**، ص 81، المصدر السابق

[3] ابن العربي أبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله: **القبس في شرح موطأ مالك بن انس**، ص47.

[4] ابن العربي: **القبس في شرح موطأ مالك بن أنس**، ص 48.

[5] ابن العربي: المصدر نفسه، ص49.

[6] القاضي عياش بن موسى اليحصبي السبتي:" (ت 544هـ): **فهر حسن شيوخ القاضي عياض الفنية**، تحقيق: الدكتور علي عمر الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، مكتبة الطبقات المالكية، ط1، 1463هـ-2003م، ص 50.

وكان الامام أبوبكر ابن العربي مثالا في الجد والاجتهاد ورحل في طلب العلم متنقلا من بلاد إلى بلاد، لتلقي مختلف العلوم وللأخذ عن العلماء والشيوخ.

وتتلمذ القاضي أبوبكر ابن العربي على شيوخ مختلف العلوم الشرعية فله شيوخ في القراءات، القراءات، الفقه، أحوال الفقه، اللغة، الحديث....

- **تلاميذ الامام ابن العربي:**

لما انصرف القاض ي إلى بلاده الأندلس تصدى لنشر العلم ورحل إليه الطلبة للسماع فاستفادوا منه، وتخرج به علماء كثيرون، نذكر أشهرهم:

1- **أبو القاسم محمد بن عبد العزيز الانصاري:** أصله من دروقة، عمل سرقسطة، سكن أبوه قرطبة، وكان من أهل الحفظ للحديث، توفي قبل 520هـ

2- **أبوبكر محمد بن خلف بن سليمان بن فتحون:** من أهل أو رسوله، أجاز له ابن العربي وهومن مشايخ الاندلس الحفاظ، توفي سنة 520هـ[1].

3- **أبوعبد الله محمد بن عبد الرحمان بن خلصة اللخمي:** من أهل اشبيلية، سمع أبوبكر وصحبه، لقد انتقد رسالة فيها كتاب "الانتصار" لابن البطليومي الذي رد فيها على ابن الغربي وكانت من أجود الرسائل، توفي 521هـ.

4- **أبوعبد الله محمد بن ابراهيم بن سعيد:** لمعروف ب ابن زريات، التقته ب أبوبكر وتناول منه مختصر ابن أبي زيد وكان من أهل العلم والفضل، فقهيا مشاورا، توفي 522هـ[2].

5- **القاضي عياض:** هو عياض بن موسى بن عياض العلامة أبو. الفضل السبتي المالكي، كان امام في الحديث وعلومه، عالما بالتفسير، وجمع علومه، فقيها أصوليا عالما بالنحو واللغة والكلام، بصيرا بالأحكام، حافظ للمذاهب، رحل إلى الاندلس وأخذ بقرطبة عن القاضي أجر عبد الله محمد بن علي يد حمدين، وغيرهم وأخذ عن ابن العربي عند اجتيازه سبتة، توفي سنة 544هـ[3].

---

[1] سعيد اعراب: **القاضي مع ابو بكر ابن العربي**، المرجع السابق، ص 91.

[2] سعيد اعراب: المصدر نفسه، ص91-92.

[3] الضبي: بغية الملتمس: المصدر السابق، ص 437،

6- **السهيلي أبوزيد وأبو القاسم وأبو الحسن عبد الرحمن بن عبد الله بن احم العلامة الاندلسي المالقي:** حافظ العلم، صاحب التصانيف، أخذ القراءات عن سليمان بن يحي وجماعة وروى عن ابن العربي، توفي سنة 518هـ.

7- **أبوبد بشكوال خلف بن عبد الملك بن مسعود الأنصاري القرطبي:** هو حافظ، محدث الأندلس، تولى القضاء ببعض جهات اشبيلية لابن العربي وله عدة تصانيف، وكان من معاصريه من الأئمة وطلاب العلم، توفي 578هـ.

8- **أبو نصر الفتح بن خاقان:** أجاز له ابن العربي وهومن أدباء الأندلس الأفذاذ، توفي 528هـ.

9- **أبوعبد الله محمد بن الحسين بن أبي القاء الأموي:** من أهل أدنة ولي الأحكام بإشبيلية وفي جهات من الاندلس كان فقيها فاضلا، توفي 535هـ.

10- **أبو الطاهر محمد بن يوسف بن عبد الله بن يوسف التميمي السرقسطي:** كان رحالة في طلب العلم، توفي 538هـ[1].

- **مكانته العلمية**

لقد وصل القاضي ابن العربي إلى مكانة علمية عالية حتى صار إمام الناس في وقته، وأثنى عليه معاصروه، ومن بعدهم، ووصفوه بالحفظ والاتقان.

كل هذا ثمرة الجد والاجتهاد في طلب العلم وتحصيله، وأقبل على العلوم بكليتها فطوف البلاد فسمع ب الاسكندرية والقاهرة والقدس ونابلس ودمشق وبغداد ومكة والمدينة... وغيرها

- **ثناء العلماء عليه وأقوالهم فيه**

أثنى عليه معاصرون من بعده وقالوا فيه نذكر منهم:

1- **ابن بشكوال:** كان مقدما في المعارف كلها، حريصا على أدائها ونشرها، وكان يتميز بالثاقب الذهب ويميز الصواب فبها، وكان جمع الأدب والأخلاق وقال فيه أيضا: الامام خاتمة علماء الاندلس[2].

[1] ابن العربي: أبو بكر بن محمد بن عبد الله: **القبس في شرح موطأ مالك بن أنس**، ص 49-50-51.

[2] الصلة، ص856.، الديباج المذهب، ص376.

2- **ابن فرحون:** هو الامام العلامة الحافظ المتبصر ختام علماء الأندلس وآخر أئمتها وحفاضها... درس الفقه والأصول وقيد الحديث واتسع في الرواية واتقن مسائل الخلاف والأصول والكلام على أئمة هذا الشأن[1].

3- **الذهبي:** قال فيه دخل الاندلس إسنادا عاليا وعلما جما وكان ثاقب الذهن عذب المنطق كويه الشمائل كامل السؤدد.... لقد بلغ رتبة الاجتهاد[2].

4- **ابن النجار:** حدث ببغداد يسير، وصنف في الحديث والفقه والأصول وعلوم القرآن والأدب والنحو والتواريخ، واتسع حاله وكثر أفضاله ومدحه الشعراء[3].

5- **الحجازي:** لو لم ينسب لإشبيلية إلا هذا الامام الجليل لكان لها به من الفخر ما يرجع عنه الطرف وهو الكليل [4]وقال أيضا هو الامام لبحر العلوم وامام كل محفوظ ومعلوم

6- **ابن خلكان:** كان من أهل الآداب الواسعة والبراعة والكتابة

7- **المقري:** كان بإشبيلية بدرا في ملكها وصدرا في مجلس ملكها، اصطفاه معتمد بني عباد، اصطفاه المأمون لابن أبي داود وولاة الولايات الشريفة وبواه المراتب المنيفة[5].

II – عوامل ومحطات التي ساهمت في تكوين وإبراز حياته:

1- أثر عصر القاضي أبو بكر ابن العربي

- **البيئة حقيقتها وتأثيرها في الأشخاص**

تعتبر البيئة مجموعة من الظروف والملابسات تواكب الأحياء والأشياء، وتحيط بمقاماتهم وأحوالهم لتتفاعل معهم تأثرا وتأثيرا، سلبا وإيجابا[6]

فهي إحدى موجهات أفكار الإنسان، وتعيين مذاهبه، ومواقفه في تقبل أو رد ما يستجد له

---

[1] أحمد بن يحي، **بغية الملتمسين في تاريخ رجال أهل الأندلس**، تحقيق إبراهيم الابياري.

[2] مرجع نفسه

[3] مرجع نفسه

[4] مذكرة: البحث **الولائي في أحكام القرآن** لابن بكر بن العربي الأندلي: ل حاج اسباغو.

[5] مذكرة: الاختبارات الفقهية للإمام ابي بكر ابن العربي، **من خلل كتاب القبة باب الحج** " نموذجا" طوايبية صبرينة

[6] عبد الله العمراني، **البيئة وأثرها في صياغة مذهبنا المالكي**، مجلة دعوة الحق، المغرب: ع 245، 1985، ص7

من أمور التعلم، والتعبد والاعتقاد، لذلك أخبر الله تعالى أنه من أسباب عدم العلم بالتنزيل

البعد عن بيئة مكان التنزيل فقال: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ على رَسُولِهِ﴾ (التوبة -98-)[1] ، كما جاء في الأحاديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن"، مما يوضح أهمية مراعاة البيئة، وأحوال الناس، وأنها من أسباب حسن البلاغ.[2]

لذلك انتشرت نظرية داعية في القرن 19 تدعوا إلى صبغ البحث عن علم من الأعلام بصبغة العصر الذي عاش فيه ذلك العلم. حتى صار من لوازم الدقة، ومقتضيات الاستقراء إثبات دراسة كاملة لجميع مظاهر عصر العلم وأحواله. وهذه النظرية منشؤها الدراسات العلمية التجريبية التي سيطرت عليها فكرة طبيعة تأثر الإنسان بالمحيط الذي عاش فيه، حتى أصبحت دراسة الظروف الطبيعية والسياسية والملابسات الاجتماعية والعلمية للعالم في الدراسات الأدبية، والفلسفية عبارة عن دراسة أمم وعصور لا دراسة أفراد، وقد يكون لهذه النظرية نصيب وافر من الصواب لكن تطبيقها بهذا الشكل المتوسع فيه يشغل الفكر بمظاهر لا صلة لها بحياة، ولا نفسية الشخصية المدروسة، ومع ذلك نجد في كل عصر من العصور أناسا تأخروا عن عصرهم أو تقدموه[3]

- **أثر الأسرة في تكوين ابن العربي**

تعد الأسرة أولى وسائل الثقافة لنفسية وتفكير الولد، من أجل ذلك نبه الإسلام إلى أهميتها، فقد قال الرسول(ص)كل مولود يولد على الملة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يشركانه) [4]

فالأسرة ملجأ التربية والتوجيه والتعليم الأول، والملاحظ لابن العربي يجد أنه نشأ في أسرة

[1] القرآن الكريم: **التوبة**، آية 98.

[2] أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، الرياض: مكتبة المعارف، ص 501. والحديث صحيح.

[3] عبد العزيز بن عبد الله: **الفلسفة والأخلاق عند ابن الخطيب**، ط2، بيروت، دار الفكر الاسلامي، 1403هـ-1984م، ص 32. 33. 34

[4] رواه الترمذي عن أبي هريرة في كتاب القدر عن رسول الله (ص) **باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة**، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني، مشهور حسن سلمان الرياض، مكتبة المعرفة، ص 483.

نابهة الذكر، ذائعة الصـــيت، قرنت بين التمكن في العلم، والوزارة لبني العباد؛ لذلك ناله من الاعتناء بصـــحته الجسمية والنفسية والعلمية النصيب الأوفر، مع طيب العيش، وعلو المكانة، وتيسر سبل الطلب، وقرب الوصول إلى كتب أهل العلم. لذلك نجد ابن العربي يصور لنا حال بيتهم الجديدة بعد أن فقد والده منصب الوزارة بذهاب ملك بني العباد، وأثرها في نفســه إذ يقول:" فخرجنا مكرمين، أو قل مكرهين، آمنين وإن شـئت خائفين، وفررت منكم لما خفتكم..."[1]

أما والد القاضي ابن العربي فإلى جانب الاشتغال بالوزارة لبني عباد فقد اشتهر بصحبة وملازمة ابن حزم الظاهري، والحزمية معروفون بكثرة الجدل، والحوار تثبيتا لأركان مذهبهم الذي أريد له مزاحمة مذهب أهل البلد في الأندلس، فدعاهم ذلك إلى الاجتهاد في العلم، والنظر فيه، والمناقحة عنه، لأجل أن يكون للحق الذي رأوه نصـيبا في قلوب الناس، فلا جرم أن يكون ابن العربي قد رأى من هذه المعارك، والمناظرات في صـباه ما كان له الأثر المهم في علمه وفكره، ومواقفه بعد ذلك.

أما عن أثر الوالد في تشجيع الولد على طلب العلم فيظهر في صحبته لابنه في الخروج للرحلة في طلب العلم، وأداء حجة الإسلام، زيادة على المهمة السياسية التي أوكلت لهما من أجل للحصول على اعتراف الخلافة ببغداد بإمارة المرابطين على المغرب الإسلامي[2]

ثم مسـايرته له في خط الرحلة تعريجا على القدس وأماكن أخرى، واللبث بالقدس ثلاث سـنوات إرواء لظمأ الابن في النهل من علماء بيت المقدس، هذا بالرغم من الرغبة الوالد الجامحة في أداء مناســـك الحج، قبل فوات الوقت، وقد صـور ابن العربي جانبا من تصـارع الرغبات، والأهواء بين الولد والوالد، وتغليب الوالد لمصـلحة الولد في جمع العلم، والعل بعد النهل من بحار القدس حيث يقول ابن العربي:" وقلت لأبي : إن كان لك نية في الحج فامض لعزمك، فإني لست برائم عن هذه البلدة حتى أعلم علم من فيها، وأجعل ذلك دستورا للعلم، و سلما إلى مراقيها؛ فساعدني حين رأى جدي، و كانت صحبته لي من أسباب جَدي..." .[3]

[1] ابن العربي، **قانون التأويل**، ص 422، ابن العربي، مختصر ترتيب الرحلة، ص 193

[2] سعيد اعراب: **مع القاضي أبي بكر ابن العربي**، ص 52، 54.

[3] ابن العربي، **قانون التأويل**، ص 422، ابن العربي، مختصر ترتيب الرحلة، ص 204

ونجده بعد مدة يقرر الرحيل من بيت المقدس، موضـــحا في كلامه مدى موافقة والده له، نزولا عند رغبته، بالرغم من كثرة مراودته له على الرحيل قبل، إذ يقول ابن العربي:" وبادرت إلى داري، وقلت لأبي: الرحيل الرحيل، فليس هذا المنزل بمقيل، فسر بذلك، إذ كان من قبل يراودني عليه، وأنا أمانعه عليه[1]

وقد صحب ابن العربي والده بعد ذلك إلى دمشق ثم إلى بغداد ثم ح ج ا بيت الله الحرام،

وعادا إلى بغداد، وتوفي والده أثناء الرجوع إلى الإسكندرية، ومن هنا كان الأثر البالغ في فقدان الصاحب بالجنب، والشيخ القائد[2].

هذا من جهة الأب، أما من جهة أمه، فوالدته هَوْزَنية، وبيت بني الهوزني بالأندلس بيت كبير مشـــهور[3]، بيت جمع بين العلم والسياسة.

من خلال ما مضى نلحظ أن ابن العربي ورث حب التفوق في العلوم، والتقدم نحو المناصب السياسية من خلال أصْـــليه، أصـــل الوالد والوالدة مع حســـن الرعاية والتوجيه، والمرافقة خلال الأزمنة الشـــديدة، مع مؤاتاة الظروف، وملائمة البيئات،

- **أثر الظروف المميزة للعصر**

عاصر ابن العربي في الأندلس ثلاث دول، وكان مقبلا غير مدبر، نشأ، وشب، واستوى في ظل إحدى أعظم دول الطوائف وأفضـلها، دولة بني عباد في إشـبيلية، ففوق ترابها درج، ومن خيراتها وعلومها وأفضـالها تناول فسـهل عليه المِدْرَج ثم حالت هذه الحالة الخاصة بالاستحالة العامة عند دخول المرابطين بلدنا سنة أربع وثمانين وأربعمئة،[4]

ثم بعد العود من الرحلة أصـــبحت له مكانة عند الملثمين المرابطين، وقد يكون لرســـائل التي حملها ابن العربي إلى المغرب، والمتضـمنة الاعتراف بإمارة المرابطين على المغرب الإسـلامي من الخليفة العباسـي ببغداد، وكذلك وصـايا الإمام الطرطوشـي، وأبي حامد الغزالي الطوسـي لأمير المرابطين أثر في معرفة قدر ابن العربي، وإنزاله المنزلة التي تليق

[1] ابن العربي: **قانون التأويل**، ص 444، وابن العربي نختصر ترتيب الرحلة، ص 213.
[2] **مع القاضي أبي بكر بن العربي**: ص67.
[3] المقري: **نفح الطيب**، ج2، ص94.
[4] ابن العربي: **قانون التأويل**، 419، 420

به، فقد استقبله الأمير يوسف بن تاشفين بمراكش، وسلمه ابن العربي المراسيم الخلافة، ورسائل العلماء، وبعد رجوعة إلى إشبيلية تولى المشورة لدى أميرها، وهي بمنزلة الوزارة.[1]

أما دولة المرابطين فقد عرفت بدولة الفقهاء، وما ذاك إلا للمنزلة العظيمة التي حظي بها الفقهاء عند الأمراء، بل قد بلغ الأمر من التعظيم للفقه وأهله، أن الأمير أو القائد الكبير إذا أريد إكرامه وتفضيله وإجلاله، لقب بالفقيه[2]، فقد كان المرابطون لا يقطعون أمرا دون

فقيه ومما يشهد لمنزلة الفقهاء في هذه الإمارة، أن مجموعة من الفقهاء، عزموا على أمير المرابطين سنة 53 هـ بإحراق كتاب أبي حامد الغزالي (إحياء علوم الدين)، فأنفذ الكتب إلى جميع الأقاليم بذلك، وبها كانت أول محنة لابن العربي[3]

فواصل ابن العربي استثمار فرصة الفراغ في التعليم، والإفادة، والتأليف، ولم يذكر له حدث في أمور السياسة، إلا ما كان في آخر حياته؛ من رئاسته للوفد الإشبيلي– كما هي عادة تلك الأزمنة – جوازا إلى العدوة المغربية لمبايعة عبد المؤمن بن علي أمير الموحدين سنة اثنين وأربعين وخمسمئة للهجرة (542هـ) وقد حبس الوفد انتظارا لرجوع الأمير مدة سنة أو تزيد، فلما رجع عبد المؤمن، بايعه الحاضرون، وألقى ابن العربي خطبة بليغة أعجبت الأمير، وأثناء منصرفهم من البيعة توفي ابن العربي في ربيع الأول سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة(543هـ) ودفن بفاس، وقد ذكر صاحب كتاب (تاريخ قضاة الأندلس)، أنه سم، وإن كان ذاك فربما يكون أنصار الموحدين من تولى كبره؛ إذ قد علمت محبة وإشادة ابن العربي بدولة الملثمين، وهو الذي جلب لهم الاعتراف العباسي بالإمارة في بداية دولتهم، وولي لهم الوظائف المهمة.[4]

---

[1] سعيد اعراب: **مع القاضي أبي بكر ابن العربي**، ص 56، 65، 70، 71.

[2] المقري، **نفح الطيب**، ج 1، ص221

[3] ابن القطان المراكشي، **نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان**، ط2، تحقيق: محمود علي مكي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1410 / 1990م، ص 70، 71.

[4] النباهي، **تاريخ قضاة الأندلس**، ص95

III – العوامل التي ساهمت في تكوين نبوغه

1- عهد الملوك والطوائف

ولد القاضـــي في أواخر القرن الخامس الهجري (468 هـــــ) في عهد ملوك الطوائف، وامتد به العمر إلى منتصف القرن السادس (543 هـ) في بداية عصر الموحدين.[1] وكان العالم الإسلامي آنذاك يعيش في ظلال الخلافة العباسية في المشرق والعراق، وفي ظل الخلافة الفاطمية في مصر، وكانت بلاد الشام والحجاز واليمن بين من النفوذ العباسي حينا، وجذر النفوذ الفاطمي حينا آخر، أومد هذا وجذر ذلك أحيانا.

من خلال دويلات محلية تقوم واحدة إثر زوال الأخرى، والدولة العباســـية بلغت درجات الضـــعف والانحلال، حيث تدهورت الأوضاع في الأندلس، وانهارت الدولة الأموية...، وأضحت الأندلس دويلات وإمارات صغيرة، وادعى كل حاكم من هؤلاء أنه ملك مقتدر وقد قال أبو علي الحسن بن رشيق يصف حالهم:

مما يزهدني في أرض اندلس

أسماء معتضد فيها ومعتمد

القاب مملكة في غير موضعها

كالهر يحكي انتفاخا صولة الأسد[2]

ويصفهم ابن حزم الظاهري بقوله: (فضيحة لم يقع في العالم إلى يومنا مثلها، أربعة رجال في مسافة ثلاثة أيام في مثلها، كلهم يتسمى بأمير المؤمنين، ويخطب لهم بها في زمن واحد وهم خلف الحصري بإشبيلية على أنه هشام ابن الحكم، ومحمد بن القاســم بن حمود بالجزيرة الخضــراء، ومحمد بن إدريس بن علي بن حمود بمالقة، وإدريس بن علي بن حمود ببيشتر. [3]

ولعل خير من يصور حالهم لسان الدين بن الخطيب، حيث يقول في كتابه "أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام: (وذهب أهل الأندلس من الانشقاق والانشعاب والافتراق إلى حيث لم يذهب كثير

---

[1] القاضي ابي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المغافري: **المسالك في شرح موطأ مالك**: قرأه وعلق عليه: محمد بن الحسين السليماني وعائشة بنت الحسين السليماني، قدم له الامام يوسف القرضاوي (رئيس الاتحاد العالمين للعلماء المسلمين)، ط1، مجلد1، 1428هـ/ 2007م، در العرب الاسلامي بيروت، ص 42.

[2] عبد الواحد المراكشي: **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**: تحقيق: محمد سعيد العربان، ط1، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر ص123

[3] رسائل ابن الحزم: **تحقيق وجمع**: احسان عباس، ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1981م، ص123

من أهل الأقطار، مع امتيازهم بالمحل القريب والخطة المجاورة لعباد الصليب، ليس لأحدهم في الخلافة إرث، ولا في الإمارة سبب، ولا في الفروسية نسب، ولا في شروط الإمامة مكتسب اقتطعوا الأقطار، واقتسموا المدائن الكبار، وجبوا العملات والأمصار، وجندوا الجنود، وقدموا القضاة، وانتحلوا الألقاب، وكتبت عنهم الكتاب الأعلام وأنشدهم الشعراء، ودونت بأسمائهم الدواوين، وشهدت بوجوب حقهم الشهود، ووقفت بأبوابهم العلماء، وتوسلت إليهم الفضلاء، وهم ما بين مجبوب وبربري مجلوب، ومجند غير محبوب، وغفل ليس في السَّرَاةِ بمحسوب فمنهم من يرضى أن يسمى ثائرا، ولا لحزب الحق مغاي، وقصارى أحدهم أن يقول: أقيم على ما بيدي حتى يتعين من يستحق الخروج به إليه ولوجاء عمر بن عبد العزيز، لم يقبل عليه، ولا لقي خيرا لديه، ولكنهم استوفوا في ذلك أجالا وأعمارا، وخلفوا آثارا، وإن كانوا لم يبالوا اغترارا ».[1]

وهكذا نلحظ أن عصر ملوك الطوائف كان الوارث لتركة الخلافة، وأن خيرات ذلك العهد الغابر قد توزعته طوائف وفئات مختلفة الأعراق جنسا ودينا.

ولم يخل هذا العصر من رجال مخلصين لهم مواقف مشرفة، وكما نلاحظ سيرة المتوكل أمير بطليوس الذي رفض في إباء وشمم تهديدات الفونسوله، وطلبه بعض قلاعه وحصونه وأداء الجزية، فرد عليه المتوكل برسالة قوية ختمها بقوله: (إما نصر مؤزر يعلِي الله به شأن المسلمين أو شهادة غالية توصل إلى رضى رب العالمين).[2]

كما أن الإمام أبا الوليد الباجي هاله ما شاهده من أوضاع المسلمين وتفرق شملهم فقال فيه: رفع صوته بالاحتساب، ومشى بين ملوك أهل الجزيرة بصلة ما اثبت من تلك الأسباب، فقام مقام مؤمن آل فرعون، لو صادف أسماعا واعية، بل نفخ في عظام نخرة، وعكف على أطلال دائرة، بيد أنه كلما وقد على ملك منهم في ظاهر أمره، لقيه بالترحيب، وأجزل حظه بالتأنيس والتقريب، وهو في الباطن يستجهل نزعته، ويستثقل طلعته، وما كان أفطن الفقيه -رحمه الله -بأمورهم، وأعلمه بتدبيرهم، لكنه كان يرجوا حالا تثوب، ومذنبا يتوب.[3]

---

[1] لسان الدين ابن الخطيب: **أعمال الاعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الاسلام**: تحقيق: ليفي بروفسال، دار الكشوف، ط2، بيروت، 1956، ص144.

[2] مؤلف مجهول من أهل الاندلس في القرن 8 هـ: **الحلل الوشي في ذكر الأخبار المراكشية عن الحياة العلمية في عصر ملوك الطوائف في الأندلس** ل سعد البشيري، ل 10، ط1، مركز فيصل للبحوث، الرياض 1414

[3] أبي الحسن علي بن الذخيرة، بسام الشترينبي: **في محاسن أهل الجزيرة**، القسم2، الجزء1، دار الثقافة بيروت 1979م، ص 95-96.

وفي الاخير نقول أن عصر ملوك رغم هذا التمزق في الكيان السياسي للأندلس في عصر ملوك الطوائف، فإن هناك حقيقة هامة ترتبط بهؤلاء الملوك، وهي أن تعدد بلاطتهم، واختلاف ميولهم العلمية والأدبية، كان له الأثر الكبير في النشاط المعرفي في العلوم المختلفة.[1]

كما يُلاحظ نشاط الرحلات العلمية بين الأندلس والمشرق، وذلك في سبيل تحصيل العلوم والمعارف، ولقاء أكابر علماء المسلمين بالمشرق والأخذ عنهم ونقل كتبهم ومصنفاتهم إلى الأندلس.[2]

2- العهد المرابطي

وفي هذه الفترة الحرجة من تاريخ الأندلس، كان الوضع يتهيأ في المغرب لظهور قوة إسلامية ضاربة، ستقلب موازين القوى في التعامل الدولي بين المسلمين وغيرهم في المغرب الإسلامي لصالح القوى الإسلامية، وهذه هي دولة المرابطين (الملثمين) والتي ظهرت أول ما ظهرت في الصحراء الكبرى، وتوسعت فيها من غانا، ثم المغرب عام 452 هـ والسلاجقة، وفي الوقت الذي كان المرابطون يتوسعون كان ألفونسو-6-السادس يتوسع أيضا، وهكذا بدا وكان المغرب يستعد لتواجه الخصمين وجها لوجه. وفي الوقت الذي سقطت فيه طليطلة لألفونسو عام 478 هـ كان يوسف بن تاشفين أمير المرابطين[3] ولقد كانت أول خطوة للمرابطين على أرض الأندلس نصرا حاسما، عندما استطاعوا أن يهزموا قوات المعسكر الصليبي الحاقد في يوم الزلاقة العظيم سنة 479 هـ/ 1086م.[4]

ولقد ساهم هذا النصر فيما يلي:

1- استرداد المسلمين في الأندلس ثقتهم بأنفسهم

2- كما أن الفتح أورث هيبة المرابطين في نفوس الممالك النصرانية

3- والأهم من ذلك أن يوسف بن تاشفين كلف والد قاضينا ابن العربي بنقل رسالة إلى الخليفة العباسي يطلب فيها الشرعية لإمارته، ومن ثم تحصل عليها بفتوى من الإمامين الغزالي والطرطوشي وكان هذا أول اتصال بين الأندلس والخلافة العباسية[5].

---

[1] سعيد البشيري: **الحياة العلمنية في عصر ملوك الطوائف**، ص 107.

[2] ابي العربي: **قانون التأويل**، 76.

[3] ابي العربي: **المسالك في شرح الموطأ ملك**، ص 46.

[4] عصمت دندش: **دور المرابطين في نشر الاسلام في غربا افريقيا مع نشر وتحقيق رسائل أبي بكر بن العربي**: 176-217، دار الغرب الاسلامي بيروت، 408هـ، ص 47.

[5] ابي العربي: **المسالك في شرح الموطأ مالك**، ص 47-48.

ولقد كانت حركة المرابطين حركة رشيدة في الحكم، والمرابطون هم الذين وحدوا المغرب الإسلامي لأول مرة سياسيا ودينيا، وقضوا على التمزق السياسي والمذهبي وهم الذين أوقفوا التقدم النصراني في عدة معارك حاسمة كالزلاقة[1].

تقول الأستاذة عصمت دندش في مقالها: «كلمة حق في المرابطين»

«لقد وصم المرابطون بالقسوة، وأنهم أجلاف بدو، غزوا الأندلس طمعا في خيراتها، فحكموها بالحديد والنار، ولكن من خلال المصادر يتبين أن الحكم المرابطي كان نموذجا متقدما للحكم الديمقراطي.

وكان للمرابطين الفضل في المزج بين ثقافة وحضارة الأندلس مع ثقافة المغرب والسودان، وأياديهم البيضاء وجهادهم في نشر الإسلام والثقافة العربية جنوب الصحراء، لا ينكره إلا جاحد لا يقر الحقيقة.[2]

3- بداية عصر الموحدين

بدأ العد التنازلي للمرابطين تحت وطأة الخطر الإسباني النصراني، ومع انفجار مشكلات داخلية في المغرب والأندلس، فبعد هلاك الفونسو السادس، واهتزاز صفوف النصارى الإسبان لفترة ما لبثوا أن وحدوا موقفهم مرة أخرى، فاستأنفوا غزواتهم ضد المدن الإسلامية، وكان هدفهم المحوري هو سرقسطة التي تركها يوسف بن تاشفين لحكم بني هود، وما لبثت أن وقعت سرقسطة في يد النصارى الإسبان عام 512 هـ دون أن تجدي حملات المرابطين المتوالية على المدينة، وكان سقوطها هو الفاتح لسلسلة أخرى من سقوط كثير من المدن والمواقع في شرق البلاد وغربها. ولم يتمكن المرابطون هذه المرة من ضرب الخطر النصراني الإسباني واستعادة زمام الأمور، وكانت فاتحة هذه الثورات ثورة قرطبة عام 515هـ / 1121 وزامن هذا بدء ظهور حركة معارضة قوية في المغرب بقيادة المهدي بن تومرت الذي سينجح بعد أعوام قليلة في تأسيس دولة الموحدين على أنقاض دولة المرابطين.[3]

وبعد الانتشار السياسي والعسكري للموحدين في المغرب الأوسط والأدنى، كان من الطبيعي أن يتوجه الموحدون بأنظارهم إلى الأندلس، خاصة وأن ثورات المتمردين بها والتي تداخلت وتزامنت مع تحركات النصارى الإسبان، كانت قد أفقدت المرابطين هيبتهم هناك وبخاصة بعد ثورة قرطبة عام 539 هـ وما تلاها من ثورات. [4]

---

[1] عصمت دندش: **أضواء جديدة على المرابطين**، ط1، دار المغرب الاسلامي، بيروت- لبنان، 1991، ص 33-34.

[2] عصمت دندش: **دور المرابطين في نشر الاسلام غرب افريقيا**، ص 33-34.

[3] القاضي ابن العربي: **المسالك في شرح الموطأ مالك**، ص50.

[4] محمد العمراني: **حواضر الأندلس بين الانتفاضة والثورة خلال العصر المرابطي**، ط1، دار أبي رقراق في الرباط بالمغرب، ص50-51.

ولقد أبدى المرابطون بالرغم من ذلك بسالة كبيرة في الدفاع عما بأيديهم من البلاد، فلم يستطع عبد المؤمن بن علي الاستلاء على فاس إلا بعد حرب طويلة وحصار شديد دام 9 أشهر في ذي القعدة عام 540 هـ، أبريل عام 1146 م، وفي محرم عام 541هـ، يونيو عام 1146 م دخل مراكش وقتل إسحاق بن علي بن تاشفين ونفرا من أمراء المرابطين، وبذلك انتهت الدولة المرابطية، وأصبح الموحدون سادة المغرب وجزء كبير من المغرب الأوسط والأندلس[1].

IV- آثاره العلمية (مصنفاته)

تنوعت آثار ابن العربي، وشملت علوم شتى من تفسير وحديث وفقه وأصوله ولغة وتاريخ وسلوك، وجاء منها على شكل مطبوع وآخر مخطوط، ومنها كتب موجودة وأخرى مفقودة، ونرتبها حسب مواضيعها وتذكر منها:

1- في القرآن وعلومه:

- **أنوار الفجر في مجالس الذكر**: لقد توسع ابن العربي في هذا الكتاب وأفاض في كثير من أبحاثه وموضوعاته، وقد ألفه في 20 سنة، وهو يقع في ثمانين مجلدا، كما في كل مجلد ألف ورقة ومن الموضوعات التي أفاض القول فيها خصائصه ومنجزاته وقد أملاه في المجالس العامة، وتناول تلاميذه وأصحابه وتناسخوه، وضل كتاب" أنوار القصر" موجودا بالمكتبات المغربية" في حدود أوائل القرن الثامن هجري"[2]
- **أحكام القرآن**: هذا لكتاب ألفه الامام ابن العربي في القسم الثالث من علوم القرآن وهو الأحكام، يسمى أحكام القرآن(الكبرى)، وهومن الكتب القلائل في هذا الباب، ولقد فرغ من تأليفه سنة ثلاثون وخمسمائة(530).
- **أحكام القرآن (الصغرى)**: وهو اختصار لسابقه[3]

[1] حسين مؤنس ل: **وثائق المرابطين والموحدين**، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، القاهرة، سنة: 1997 م، ص51

[2] **مذكرة البحث الدلالي** ل حاج اسباقو

[3] مذكرة: **الاختيارات الفقهية** ظوايبة صبرينة

- **قانون التأويل:** من أهم الدوافع التي دفعته إلى تأليفه، كتاب قانون التأويل، أن الذين كانوا يسمعون عنه في مجالس "أنوار الفجر" نكتا تتصل بموضوع "قانون التأويل" في القرآن ألحوا عليه في تأليفه الكتاب، في هذا الباب وأساس على اثنين هما" معرفة النفس ومعرفة الرب"، وأملاء هذا الكتاب سنة 531هـ. **مطبوعة ومحققة**
- **الناسخ والمنسوخ:** ألف ابن العربي في القسم الثاني من علوم القرآن، ولقد تحدث في مقدمه عن النسخ ثم عن شروطه وأقسامه، وجاء في خاتمة الكتاب (... انتهى في الحاضر في الخاطر من القسم الثاني في علوم القرآن وهو الناسخ والمنسوخ.) **مطبوعة ومحققة**
- **كتاب خامس الفنون:** نسب القاضي أبي بكر بن العربي، يحمل عنوان "خامس الفنون"

فسر فيه الآيات التي تحدثت عن أخبار الأمم السالفة وكان أسلوب الوعظ والارشاد وهوكان جزء وسط من التفسير وهذا التجزئة تدل على أن كتاب الاحكام جزء من أجزاء التفسير الكبير.

- **كتاب واضح السبيل إلى معرفة قانون التأويل بفوائد التنزيل.**

2- الحديث وشروحه

- **عارضه الأحوذي في شرح صحيح الترمذي:** وهومن ألطف الشروح للترمذي، امتاز على غيره بالدقة في التفسير والايجاز غير المخل بالمعنى(1) وهو مطبوع متداول
- **الممالك في شرح الموطأ الامام مالك:** ينبني هذا الكتاب على أساس "المسائل الفقهية" فهو كتاب حديث وفقه في آن واحد (2) مطبوع ومتداول.
- **القبس في شرح موطأ مالك:** من أحسن الكتب، أملى ابن العربي هذا الكتاب عام 532هـ (هذا الكتب محقق ومطبوع)

وتوجد له العديد من الرسائل نذمر منهم:

- رسالة في أحاديث المصافحة
- رسالة في طرق الحديث " ليس من أم بر أم صيام في أم سفر"
- رسالة في طرق حديث عقبه بن عامر
- رسالة مجالس الروضة

3- علم الكلام

- كتاب العواصم من القوائم: نسبه إليه ابن فرحون في الديباج المذهب وحقق الاسناد عمار طالبي، وهو كتاب مطبوع ومحقق ومتداول
- كتاب الوصول إلى المعرفة الأصول: يعني "أصول الدين" يقول في مقدمة الكتاب (... أما بعد فإن العلم طويل المادة، والعمر قصير المدة والتكليف شديد الوطأة...) ومقصود هذا العلم، اقامة البرهان على وجود الباري وصفاته وأفعال...

وقد رتبه على خمسة أبواب وتحت كل باب فصول وربما عبر عن الفصل بالقول.

- كتاب الأمر الاقصى في أسماء الله الحسنى وصفاته العلى: هذا الكتاب أدخل في علوم التوحيد وقال الشافعي أن جميع القرآ، شرح لأسماء الله الحسنى وصفاته العلى ولقد بني على أربعة أقطاب
  - في أسماء الله
  - في ذكر سوابق وفوائح
  - في شرح معانيها، وانصاح مقتصاها في ذكر متممات كل قطب يشمل فصول وأصول وتمهيدات وفروع وتقسيمات....

4- كتب الزهد:

- سراج المريدين في سبيل المهتدين: ذكره في كتاب "العاوصم من القواصم" (ص22-176)، ونسبه اليه حاجي خليفة في "كشف الظنون" (98/2)، وهو مخطوط.
- سراج المهتدين: نسبه اليه ين فرحون في الدياج (254/2)، والمقري في نفحة (35/2) وهو مخطوط.

5-أصول الفقه:

- المحصول في اصول الفقه: يعتبر هذا الكتاب من الكتب التي أثرت في مسيرة أصول الفقه المالكي بالمغرب الاسلامي[1]، أثبت نسبته اليه ابن فرحون في " الدياج" (254/2)، والمقري في نفح الطيب (36/2)، وهو مطبوع ومتداول.

[1] ابن العربي: **قانون التأويل**، (ص:137)

- التمحيص: ذكره في كتابه "المحصول" (ص:77-148).
- تبيين الصحيح في تعيين الذبيح: أكد نسبته اليه المقري في نفح الطيب (35/2).
- تلخيص التلخيص: ذكره مؤلفه في كتاب " أحكام القران". (281/1).

6-الرحلات والسير:

- ترتيب الرحلة للترغيب في الملة: ذكره في قانون التأويل(ص:153)، يعتبر مفقودا إلى الآن،
- أعيان الأعيان: نسبه اليه المقري في "نفح الطيب"(35/2).
- شواهد الجلة والعيان في مشاهد الإسلام والبلدان.
- فهرست شيوخه.

7-في اللغة والادب والنحو:

- رسالة في النحو واللغة أطلق عليها (ملجئة المتفقهن الى المعرفة غوامض النحويين واللغويين).
- شعراء الاندلس.
- أشعار لابن العربي.

الفصل الثاني: نماذج المسائل الفقهية للإمام أبوبكر ابن العربي التي خالف فيها المشهور المذهب المالكية أحكام الطهارة والصلاة مثلا

الجزء الأول: احكام الطهارة

- تعريف المصطلحات: الطهارة، المشهور، المذهب المالكي.

✓ **تعريف الطهارة:**

الطهارة لغة: هي النظافة والنزاهة، من الأقذار الحسية والمعنوية[1]

الطهارة اصطلاحا: هي صفة حكمية يستباح بما ما منعه الحدث أوحكم الخبث[2]

✓ **أقسام الطهارة:** تنقسم الطهارة إلى قسمين:[3]

1- **طهارة الحدث:** وهي الوضوء والغسل وما ينوب عنهما وهو التيمم.

2- **طهارة الخبث:** وهي إزالة النحاسة عن ثوب المصلي وبدنه ومكانه الذي يصلي فيه.

✓ **تعريف المشهور:**

1- **المشهور لغة:** هو المشهور أو الشهرة، طهور الشيء في شنعه حتى يشهره الناس، ورجل مشهور، ومشهو، وشهر سيفه، إذا انتضاه فرفعه على الناس.[4]

والشهر: القمر، سمي كذلك لشهرته وطهوره ويقول: إذا ظهر وقارب الكمال، ورجل شهير ومشهور، أي معروف المكان، مذكور وتعني المشهور هو المعروف عند الجماعة الكثيرة فيقال لقوله الواحد مشهور، دل يقال مشهور عند القوم.[5]

2- المشهور اصطلاحا: ويختلف علماء المالكية في تعريف المشهور على أقوال ثلاثة:

1- قيل المشهور هوما كثر قائله.

2- وقيل هوما قوى دليله

---

[1] ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج 2، ص 1790

[2] أحمد الدردير الشرح الصغير على أقرب المسالك لملعب الإمام مالك، دار الفكر، بيروت، لاط دت، ج1، ص 11.

[3] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

[4] العين، 3/ 400

[5] لسان العرب: ص 432

3- وقيل هو قول ابن القاسم في المدونة[1].

✓ **مفهوم المذهب المالكي**

1- **المذهب لغة**: المذهب في الأصل "مفعل" من الذهاب، وهو الطريقة والمعتقد الذي يذهب إليه، قال في القاموس المحيط: ذهب كمنع: ذهابا، وذهوبا، ومذهبا.... والمذهب المتوضأ والمعتقد الذي يذهب إليه والطريقة والأصل.[2]

2- **المذهب اصطلاحا**: هو عبارة عن حقيقة عرفية فيما ذهب إليه إمام من الأئمة من الأحكام الاجتهادية ويطلق عند المتأخرين من أئمة المذهب على ما به من باب إطلاق الشيء على جزئه الأهم.[3]

– **المالكي**: نسبة إلى الامام مالك-رحمه الله-أحد الأئمة الأربة الذين ولدهم المسلمون وقصدوهم في الفتوى، وصدروا عن آرائهم وصار لكل منهم اتباع وتلاميذ يجمعون أقوالهم ويناغصون عن مذاهبهم.[4]

I-المسائل المتعلقة بالأعيان الطاهرة والنجسة

الأعيان الطاهرة هي الذوات التي حكم الشرع بطهارتها، والأعيان النجمة هي: الذوات التي حكم الشرع بنجاستها[5]، وتتعلق بهذا المطلب خمس مسائل شخص كل واحدة منها بفرع:

1-حكم جلد الميتة:

✓ **صورة المسألة:**

إذا مات الحيوان حتف أنفه أو ذكي ذكاة غير شرعية صار نجسا بالموت، واختلف الفقهاء في بعض أجزائه كالجلد، هل يجوز الانتفاع به أولا يجوز؟ فذهب قوم إلى جواز الانتفاع به مطلقا سواء دبغ أولم يدبغ، ومنع قوم

---

[1] **كشف النقاب من مصطلح ابن الحاجب**: ص 62-70

[2] مجد الدين محمد بن يعقوب: القاموس **المحيط**، **دار الحديث**، القاهرة، ب د، ط، سنة 1428هـ/ 2007م، ص 598

[3] أبو عبد الله محمد بن محمد: **مواهب الجليل شرح مختصر خليل، تحقيق**: محمد تامر، محمد عبد العظيم، دار الحديث، القاهرة، ب د ط، سنة 1431هم 2010م، ج1، ص52.

[4] عمر الجيدي، **مباحث في المذهب المالكي بالمغرب**، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، ب د ط، سنة 1993، ص 9.

[5] عثمان بن حسنين، **سراج السالك شرح أسهل المسالك**، دار الفكر، بيروت، لاط، 1420هـ / 2000م، ج1،ص 55

الانتفاع به مطلقا حتى وإن دبغ وتوسط آخرون فقالو: إن دبغ الجلد جاز الانتفاع به، ورأوا أن الدباغ مطهر له، وإن لم يدبغ فهو باق على نجاسته.[1]

✓ **مشهور المالكية:**

ذهب المالكية في المشهور من المذهب إلى أن جلد الميتة لا يطهر ولودبغ؛ فلا يباع ولا يصلى به ولا عليه، وإذا دبغ فقد طهر طهارة مقيدة يستعمل في اليابسات والماء وحده دون سائر المائعات.[2]

✓ **رأي ابن العربي:**

ذهب ابن العربي إلى جواز الانتفاع بجلد الميتة بعد الدباغ مطلقا[3]، حيث قال في "القبس" بعدما نقل الخلاف في المسألة: "وتارة قال يستعمل على الإطلاق، وهذا القول وإن لم يكن مشهورا في الرواية فإنه صحيح في الدليل".[4]

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته المشهور المالكية إلى دليل السنة والمعقول، فأما السنة فلدلالة العموم في حديث: «إذا دبغَ الإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ»[5]، وبين أنه لا تعارض بينه وبين حديث: «أَن لَا تَنتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلا

[1] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، تحقيق: سالم الجزائري، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط1، سنة 1431هـ / 2010م، ص 80

[2] خليل بن إسحاق، **التوضيح على جامع الأمهات لابن الحاجب –كتاب الطهارة–**، تحقيق: أحسن زقور، دار ابن حزم، بيروت، ط1، سنة 1428هـ / 2007م، ص 115.

[3] ابن العربي القبس، مرجع سابق، ج 1، ص 287 وابن العربي، **أحكام القرآن**، مرجع سابق، ج3، ص181، وابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج 4، ص 188.

[4] ابن العربي القيس، **مرجع سابق**، ج 1، ص 287

[5] رواه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، **كتاب الحيض باب طهارة خلود الميتة**، رقم: 366، ص 159.

عَصَبِ»[1]، لأن الإهاب هو الجلد قبل الدباغ، فإذا دبغ كان أديما، فنهى النبي –صلى الله عليه وسلم–عن الانتفاع بالإهاب وأذن في الانتفاع بالأديم وأما المعقول فقد أقام الشرع الدباغ بعد الموت مقام الذكاة حال الحياة.[2]

2–حد السير من الدم:

✓ **صورة المسألة:**

الدم المسفوح من الأعيان النجسة بالإجماع[3]، واختلفوا في حد اليسير المعفو عنه للمشقة، فذهب قوم إلى أن اليسير ما دون الدرهم البغلي، وأنكر بعضهم التحديد.[4]

✓ **مشهور المالكية:**

مشهور المذهب المالكي أن الدم اليسير هوما كان دون الدرهم البغلي، أي أقل من مساحة الدائرة الموجودة في باطن ذراع البغل.[5]

✓ **رأي ابن العربي:**

يري ابن العربي أن يسير الدم لا يتحدد بأكثر من الاجتهاد.[6]

---

[1] رواه الترمذي في سننه، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به: مشهور بن حسن آل سلمان مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، دت، كتاب اللباس، باب ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت رقم 1729، ص403، قال الألباني: صحيح، ينظر: الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن الترمذي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، سنة 1420هـ / 2000م، رقم: 1729، ج 2 ص 270

[2] – ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج4، ص188، وابن العربي، القبس، مرجع سابق، ج 1، ص287.

[3] ابن العربي **أحكام القرآن**، مرجع سابق، ج 1، ص 80

[4] القرافي، الذخيرة، مرجع سابق، ج 1، ص 197.

[5] الحطاب، **مواهب الجليل**، مرجع سابق، ج1، ص 233.

[6] ابن العربي، **عارضة الأحوذي بشرح الترمذي**، مرجع سابق، ج 1، ص 194.

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته لمشهور المذهب المالكي إلى قاعدة: "القياس على الرخص لا يجوز" لكون من قال من الفقهاء أن: اليسير من الدم يتقدر بالدرهم البغلي، إنما قاسه على موضع الاستنجاد[1].

3-حكم دم السمك والذباب والقراد:

✓ **صورة المسألة:**

قدمنا أن سائر الدماء نجسة، ولا يعفى إلا عن اليسير منها للمشقة، ومن الدماء التي اختلف فيها دم السمك والذباب والقراد هل هي نجسة أم لا؟ ذهب بعض العلماء إلى نجاستها كسائر الدماء طردا للعلة، وقال آخرون بأنها طاهرة[2]

✓ **مشهور المالكية:**

مشهور مذهب المالكية أن دم السمك نجس، لأنه كسائر الدماء مسفوحه نجس، وغير مسفوحه طاهر، ومثله دم الذباب والقراد[3]

✓ **رأي ابن العربي:**

صرح ابن العربي في "العارضة" بطهارة دم السمك والذباب والقراد.[4]

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

العربي في مخالفته المشهور المذهب المالكي إلى القياس على الذكاة، لأنه لوكان دم السمك نجسا لشرعت ذكاته[5]، فلما لم تشرع ذكاته دل على طهارة دمه.

---

[1] المرجع السابق، الصفحة نفسها.

[2] القرافي، الذخيرة، مرجع سابق، ج 1، ص 185.

[3] الحطاب، **مواهب الجليل**، مرجع سابق، ج1، ص175،

[4] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج1، ص194

[5] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

4-حكم الصلاة بثياب الصبيان:

✓ **صورة المسألة:**

تحرم الصلاة فرضا أو نفلا بكل ثوب يغلب عليه النحاسة مثل ثوب الكافر، وثوب السكير ولباس الكناف، ولباس غير المصلي، لأن شأنهم عدم التحرز من النجاسة[1]، وهل تلحق بها ثياب الصبيان أم لا؟

✓ **مشهور المالكية:**

ذهب المالكية في المشهور عنهم إلى حرمة الصلاة بثياب الصبيان لكونهم لا يتحرزون من النجاسة.[2]

✓ **رأي ابن العربي:**

يرى ابن العربي أن ثياب الصبيان لا تلحق بالثياب المذكورة لكونها محمولة على الطهارة حتى يستقلوا بأنفسهم، ويقضوا حاجات الإنسان منفردين، فحينئذ تحمل ثيابهم على النجاسة[3]

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته لمشهور المالكية إلى ظاهر السنة، ودليله: «صلاة النبي صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُو حَامِل أَمَامة بنت أبي العاص»[4]، وبين أن لا حجة في تأويل الحديث على غير ظاهره، لأن الأحكام لا تتعلق بالبواطن، وإنما تتعلق بظواهر الأفعال[5].

---

[1] الدسوقي، حاشية **الدسوقي على الشرح الكبير**، مرجع سابق، ج1، ص 105

[2] أحمد الدردير، **الشرح الصغير على أقرب المسالك** مرجع سابق، ج 1، ص 27.

[3] ابن العربي، **المسالك في شرح موطأ مالك**، مرجع سابق، ج2، ص276، وابن العربي، عارضة الأحوذي، مرجع سابق، ج1، ص 196,195.

[4] رواه البخاري في صحيحه، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر، الرياض، لا.ط، منة 1419هـ / 1998م، كتاب الصلاة، باب حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، رقم: 516، ص 118.

[5] ابن العربي **المسالك في شرح موطأ مالك**، مرجع سابق، ج2 ص276، وابن العربي، عارضة الأحوذي، مرجع سابق، ج1 ص 195 196. 5

II- المسائل المتعلقة بالوضوء والغسل

وتتعلق بهذا العنصر الذي خصصناه للطهارتين الصغرى والكبرى في خمس مسائل نوردها في العناصر التالية مبتدئين بالمسائل المتعلقة بالوضوء ثم تعقبها بمسائل الغسل:

1-حكم الصلاة بوضوء نوى صاحبه أمرا لا تشترط الطهارة فيه

✓ **صورة المسألة:**

اتفق علماء المالكية على أن النية شـــرط في الطهارة، وأن من توضـــأ بنية رفع الحدث عليه فإنه يجوز له أن يفعل كل شيء كان الحدث مانعا منه[1]، وهل تصح الصلاة وأمثالها بنية الوضوء لما لا تشترط الطهارة فيه كالوضوء بنية النوم، والوضـوء بنية الذكر على طهارة، والوضـوء بنية الدخول على الأمير، وغير ذلك مما يندب الوضـوء له أم لا؟

✓ **مشهور المالكية:**

ذهب السـادة المالكية في المشـهور عنهم إلى أن من نوى شـيئا لا تشـترط فيه الطهارة كالنوم، وقراءة القرآن ظاهرا، وتعليم العلم لا يجوز له أن يفعل بذلك الوضوء غيره، وأن من نوى ما لا يصح إلا بطهارة كالصلاة، ومس المصحف، والطواف، فيجوز له أن يفعل بذلك الظهر غيره[2].

✓ **رأي ابن العربي:**

ذهب ابن العربي إلى أن نية الأقســـام المتقدمة التي ذكرناها وغيرها مما لا تشـــترط الطهارة فيه تصـــح بهما الصلاة وأمثالها إلا وضوء الفضيلة، لأنه لم ينوبه الطهارة والإباحة، وإنما نوى به الكمال والفضيلة[3].

---

[1] ابن العربي، **القبس**، مرجع سابق، ج1، ص 90

[2] خليل، **التوضيح على جامع الأمهات**، مرجع سابق، ص 197، والخطاب مواهب الجليل، مرجع سابق.

[3] ابن العربي، **القبس**، مرجع سابق، ج1، ص 90- 91.

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته لمشهور المذهب إلى المعقول، حيث أنه لا يتصور الفرق بين النيتين، وأن الحدث ليس بمحسوس، وإنما معناه المنع، فإذا زال المنع لم يعد إلا بعود سببه، يتوضأ بنية النوم مثلا فإنما يتوضأ ليكون على أكمل الأحوال فيقول في النوم: ألقى ربي على طهارة إن مت[1]، وهكذا فكأن النية عنده مستلزمة لرفع الحدث عنه.

2-حكم الترتيب بين الفرائض في الوضوء

✓ **صورة المسألة:**

ترتيب فرائض الوضوء معناه أن تفعل بالنسق الذي وردت به في آية المائدة، بأن يقدم الوجه على المدين، واليدان على الرأس والرأس على الرجلين، فذهب بعض الفقهاء إلى أن هذا الترتيب سنة، وخالف آخرون فقالوا بوجوبه[2].

✓ **مشهور المالكية:**

ذهب المالكية في مشهور المذهب إلى أن الترتيب بين الفرائض سنة، لأن الآية جاءت بالواو وهي لا تقتضي ترتيبا، وفعله عليه الصلاة والسلام يحتمل الوجوب والندب[3].

✓ **رأي ابن العربي:**

ذهب ابن العربي في كتابه "أحكام القرآن" إلى أن الترتيب بين فرائض الوضوء واجب.[4]

[1] ابن العربي **القبس**، مرجع سابق، ج 1/ص90-91، ابن العربي، المسالك، مرجع سابق، ج 2، ص 8- 9

[2] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، مرجع سابق، ص 22، 23.

[3] خليل، **التوضيح على جامع الأمهات**، مرجع سابق، ص 226، والخطاب مواهب الجليل، مرجع سابق، ج1، ص397-398.

[4] ابن العربي، **أحكام القرآن**، مرجع سابق، ج 2، ص 36

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته لمشهور المذهب المالكي إلى السنة العملية، إذ هي المبينة لمجمل القرآن، فقال رحمه الله: "ويعضد هذا أن النبي –صلى الله عليه وسلم–توضأ عمره كله مرتبا ترتيب القرآن، وفعله هذا بيان مجمل كتاب الله تعالى، وبيان العمل الواجب واجب"[1].

يدلان دلالة واضحة على أنه من آخر مؤلفاته، ولا إشكال عندنا بين "أحكام القرآن" و"العارضة"، فأحكام القرآن ألفه قبل "العارضة" لكونه يذكره فيه ويحيل عليه.[2]

3–حكم التسمية في الوضوء:

✓ **صورة المسألة:**

التسمية أن يذكر المسلم عند شروعه في الوضوء اسم الله تعالى كأن يقول: بسم الله، فهل هذا الذكر مشروع أم غير مشروع؟

✓ **مشهور المالكية:**

ذهب السادة المالكية في المشهور من المذهب إلى أن التسمية من فضائل الوضوء.[3]

✓ **رأي ابن العربي:**

يرى ابن العربي أن التسمية في الوضوء، غير مشروعة أصلا، ولا ينبغي الإتيان بها عند الشروع فيه[4].

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته المشهور المالكية إلى ثلاثة أمور: [5]

---

[1] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

[2] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج1، ص 187.

[3] خليل، **التوضيح على جامع الأمهات**، مرجع سابق، ص ،231 والخطاب مواهب الجليل، مرجع سابق، ج 1، ص 425.

[4] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج 1، ص 58– 82

[5] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

- الوضـوء عبادة لم يشـرع في أولها ولا في أثنائها ذكر، ولم يصـح في الباب شـيء يعول عليه، والحديث الضعيف لا تقوم به حجة.
- أن المقصـود بالذكر هو النية، لأن الذكر ضـده النسـيان، والشـيئان إنما يتضـادان بالمحل الواحد فمحل النسيان والذكر متفاوت في القلب، وذكر القلب هو النية.
- إلى رواية الإنكار عن مالك عندما سـئل عن التسـمية في الوضـوء قال: "أهو يذبح؟ ما علمت أحدا يفعل ذلك"

4-حكم السواك في الوضوء

✓ **صورة المسألة:**

السواك: هو استعمال عود أو نحوه في الأسنان الذهب الصفرة غيرها عنها[1].

✓ **مشهور المالكية:**

ذهب المالكية في المشهور عنهم إلى أن السواك من مستحبات الوضوء[2].

✓ **رأي ابن العربي:**

يرى ابن العربي أن السواك من سنن الوضوء لا من فضائله خلافا لمشهور المالكية.[3]

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته لمشـهور المالكية إلى السـنة القولية والفعلية، فأما القولية قلما جاء في الموطأ أن النبي -صـلى الله عليه وسـلم -قال: «لَوْلَا أَنْ أَشُـقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّـوَاكِ عند كل وضـوء»[4]، ولم يحمل ابن

[1] الخطاب، **مواهب الجليل**، مرجع سابق، ج 1، ص 420

[2] خليل، **التوضيح على جامع الأمهات** مرجع سابق، ص232، والخطاب مواهب الجليل، مرجع سابق، ج 1، ص 421

[3] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج1، ص55، وابن العربي، أحكام القرآن، مرجع سابق، ج2، ص 54- 55، وابن العرب المسالك مرجع سابق، ج 2، ص 305

[4] رواه مالك في **الموطأ**، تحقيق: كلال حسن علي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط1، سنة 1432هـ/2011م، كتاب الطهارة، باب ما جاء في السواك، رقم: 115، ص 77

العربي هذا الأمر على الوجوب لوجود علة صارفة، وهي التعليل بالمشقة المانعة من الأمر بالسواك عند كل وضوء أو صلاة، ولكن فعله صلى الله عليه وسلم ومواظبة عليه، وتعاهده له ليلا ونهارا تدل على أنه من سنن الوضوء لا من فضائله[1] وهو دليله الثاني

5-حكم استقبال القبلة أو استدبارها ببول أو غائط

✓ **صورة المسألة:**

من آداب الاستنجاء وقضاء الحاجة أن لا تستقبل القبلة ولا تستدير ببول أو غائط، واختلفوا في حكم هذه المسألة على ثلاثة أقوال: فمن العلماء من منع ذلك بإطلاق سواء كان داخل البنيان أوفي الصحراء، ومنهم من أجاز بإطلاق، ومنهم من فصل فقال: يجوز في البنيان دون الصحراء[2].

✓ **مشهور المالكية:**

ذهب المالكية في المشهور من المذهب إلى التفصيل حيث قالوا بجواز استقبال القبلة أو استدبارها ببول أو غائط داخل البنيان، ومنعوا ذلك في الفضاء[3].

✓ **رأي ابن العربي:**

يرى ابن العربي أنه لا يجوز الاستقبال أو الاستدبار للقبلة ببول أو غائط في الصحراء ولا في البنيان[4].

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته لمشهور المذهب إلى الأدلة التالية[5]:

---

[1] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج 1، ص 55، وابن العربي، أحكام القرآن، مرجع سابق، ج 2، ص 54- 55، وابن العربي للمسالك مرجع سابق، ج 2، ص 305

[2] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، مرجع سابق، ص 87.

[3] الحطاب، **مواهب الجليل**، مرجع سابق، ج 1، ص448.

[4] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج 1، ص45

[5] المرجع نفسه، ص 45-46.

– العموم الوارد في حديث أبي أيوب الأنصاري: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا»[1]

– أن المنع جاء لحرمة القبلة، وهذا لا يختلف في البنيان ولا في غيره.

– أنه لا تعارض بين حديث أبي أيوب السابق وبقية أحاديث السنة الفعلية كحديث ابن عمر: «رقيت يوما على سطح حفصة، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم على حاجيه مستقبل الشام مستدبر القبلة»[2]، وحديث جابر: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تستقبل القبلة ببول، فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها»[3]، وذلك للقواعد التالية: إذا تعارض القول والفعل قدم القول " حكايات الأحوال معرضة للأعذار والاسباب والأقوال الشرح مقدم على العادة"

III– المسائل المتعلقة بالتيمم والمسح على الخفين

ويحتوي هذا المطلب المتعلق بمسائل التيمم والمسح على الخفين على سبعة فروع وهي:

1–مسألة التيمم ورفعه للحدث

✓ **صورة المسألة:**

التيمم بدل عن الماء عند فقده أو تعذر استعماله، فهل للحدث كالطهارة بالماء أم مبيح للعبادة فقط؟

[1] رواه الترمذي في سننه، مرجع سابق، **كتاب الطهارة**، باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول، رقم: 8، ص 13، قال الألباني: **صحيح ينظر**: الألباني، صحيح سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم: 8، ج 1، ص 23.

[2] رواه الترمذي في سننه، مرجع سابق، **كتاب الطهارة**، باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول، رقم 11 ص 14، قال الألباني: صحيح، ينظر: الألباني، **صحيح سنن الترمذي**، مرجع سابق، رقم 11، ج 1، ص.

[3] رواه الترمذي في سننه، مرجع سابق، **كتاب الطهارة**، باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول، رقم: 9 ص 14، قال الألباني: صحيح، ينظر: الألباني، **صحيح سنن الترمذي**، مرجع سابق، رقم: 9 ج 1، ص 24

✓ **مشهور المالكية:**

مشـهور المذهب المالكي أن المتيمم ينوي اسـتباحة الصـلاة أو الفعل الممنوع منه، محدثا كان أو جنبا، لأن التيمم لا يرفع الحدث[1].

✓ **رأي ابن العربي:**

يرى ابن العربي أن التيمم يقوم مقام الوضوء في إباحة الصلاة ورفع الحدث.[2]

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

اسـتند ابن العربي في مخالفته لمشـهور المذهب إلى المعقول، حيث ذهب إلى أن الحدث ليس بمعنى حسـي، وإنما هو عبارة عن المنع من الصلاة، فإذا تيمم وصلى فقد زال المانع وارتفع حكم الحدث.[3]

2-مسألة التيمم لكل صلاة

✓ **صورة المسألة:**

هذه المسألة مبنية على التي قبلها وهي كون التيمم رافع للحدث أم لا؟ فمن قال يرفع الحدث فهو كالوضوء تصح به عدة صلوات، ومن قال مبيح للصلاة أوجب عليه أن يتيمم لكل صلاة.

✓ **مشهور المالكية:**

مشهور المالكية أنه لا يصح فرض ثان بتيمم الفرض الأول، ولو كانت الصلاة الثانية مشاركة في الوقت مع الأولى، ولوكان التيمم من مريض يشق عليه إعادته.[4]

---

[1] خليل، **التوضيح على جامع الأمهات**، مرجع سابق، ص 357، والخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج 1، ص 550.

[2] ابن العربي **القبس**، مرجع سابق، ج1، ص 157، وابن العربي المسالك، مرجع سابق، ج 2، ص 233.

[3] ابن العربي **القبس**، مرجع سابق، ج1، ص 157، وابن العربي المسالك، مرجع سابق، ج 2، ص 233.

[4] خليل، **التوضيح على جامع الأمهات** مرجع سابق، ص 370، والخطاب، مواهب الجليل، مرجع سابق، ج 1، ص 550، والدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مرجع سابق، ج 1، ص 249، وأحمد الدردير، الشرح الصغير على أقرب المسالك، مرجع سابق، ج 1، ص 66.

✓ **رأي ابن العربي:**

يرى ابن العربي أن المتيمم عليه أن يطلب الماء لكل صلاة، فإن وجده استعمله، وإن لم يجده بني على تيممه الأول.[1]

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته للمشهور إلى أن التيمم رافع للمانع كالوضوء بالماء، ولأن الله مد الطهارة بالماء إلى غاية هي وجود الحدث، ومد طهارة التيمم إلى غاية هي وجود الماء[2].

3-مسألة من نسي الماء في رحله وتيمم

✓ **صورة المسألة:**

الأصل في التيمم أنه لا يباح إلا بعد الاجتهاد في طلب الماء لمن يقدر على استعماله،[3] ولكن من نسي الماء في رحله وقد اجتهد في طلبه ثم صلى بالتيمم، فهل تجب عليه إعادة الصلاة بعد تذكره أم لا؟

✓ **مشهور المالكية:**

مشـــهور مذهب المالكية أن من نســـي الماء الذي معه ثم تذكره بعد أن صـــلى، فإنه يعيد في الوقت ندبا لتفريطه، إذ الناسي عنده نوع تفريط.[4]

✓ **رأي ابن العربي:**

ذهب ابن العربي في "العارضة" إلى وجوب الإعادة على من نسي الماء في رحله وتيمم[5].

---

[1] ابن العربي **القبس**، مرجع سابق، ج1، ص 158، وابن العربي، المسالك، مرجع سابق، ج 2، ص 234

[2] ابن العربي **القبس**، مرجع سابق، ج1، ص 158، وابن العربي، المسالك، مرجع سابق، ج 2 ص 234

[3] القرافي، **الذخيرة**، مرجع سابق، ج1، ص 335.

[4] الخطاب، **مواهب الجليل**، مرجع سابق، ج1، ص570، والدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مرجع سابق، ج 1، ص 263، وأحمد الدردير الشرح الصغير على أقرب المسالك، مرجع سابق، ج 1، ص 68.

[5] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج 1، ص 171

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته لمشهور المذهب:**

استند ابن العربي في مخالفته المشهور المذهب إلى قاعدة "النسيان لا يؤثر في إسقاط امتثال المأمورات، وإنما تأثيره في العفو عن المنهيات"، وقال بأن هذه القاعدة لا يهدمها شيء من العبارات ولا الإشارات ولا التعارض ولا ظواهر الدلالات[1].

4-مسألة التوقيت في المسح على الخفين:

✓ **صورة المسألة:**

الخف: هو جلد مبطن مخزوز[2]، يستر القدم كلها،[3] ويجوز المسح على الخفين بدلا من غسل الرجلين في الوضوء سواء في الحضر أوفي السفر[4]، فهل يتوقت هذا المسح بوقت محدد أم أنه مؤقت؟

✓ **مشهور المالكية:**

مشهور المذهب أن المسح على الخفين لا يتوقت بزمان ما لم يخلعه أو يحدث له ما يوجب الاغتسال[5]

✓ **رأي ابن العربي:**

ذهب ابن العربي إلى أن المسح على الخفين مؤقت في الحضر والسفر يمسح المسافر ثلاثة أيام والمقيم يوما وليلة[6]

---

[1] المرجع السابق، الصفحة نفسها.

[2] ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، مادة: خرز، ج2، ص 1081

[3] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج1، ص130

[4] ابن جزي، **القوانين الفقهية**، مرجع سابق، ص 36.

[5] خليل، **التوضيح على جامع الأمهات**، مرجع سابق، ص 392، والدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مرجع سابق، ج1 ص233، وأحمد الدردير الشرح الصغير على أقرب المسالك، مرجع سابق، ج 1، ص 57.

[6] ابن العربي، **القبس**، مرجع سابق، ج1، ص135، وابن العربي، المسالك، مرجع سابق، ج2، ص148، وابن العربي، عارضة الأحوذي، مرجع سابق، ج1، ص 134.

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته لمشهور المالكية إلى دليل السنة التي ورد فيها التوقيت عن النبي –صلى الله عليه وسلم–صريحا كما في حديث علي–رضي الله عنه–: «جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم»[1]، وهذا الحديث نص في المسألة، ثابت في الدلالة على التوقيت، والزيادة عليه لم تثبت، فوجب أن يرجع إلى الأصل وهو غسل الرجلين[2]، بعد انتهاء مدة المسح المحددة شرعا.

5–الحكم من مسح أعلى الخف وترك أسفله

✓ **صورة المسألة:**

الخف يمسح أعلاه وجوبا، وفي مسبح أسفله خلاف[3]، فهل بعيد الصلاة من مسح أعلى الخف وترك أسفله أم لا؟

✓ **مشهور المالكية:**

مشهور المالكية أن من مسح أعلى الخف وترك أسفله أعاد ندبا في الوقت[4].

✓ **رأي ابن العربي:**

يرى ابن العربي أن من مسح أعلى الخف وترك أسفله لا إعادة عليه مطلقا[5].

[1] رواه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، **كتاب الطهارة**، باب التوقيت في المسح على الخفين، رقم: 276، ص 134

[2] ابن العربي، **عارضة الأحوذي**، مرجع سابق، ج1، ص134، وابن العربي، القبس، مرجع سابق، ج 1، ص 135، وابن العربي، **المسالك**، مرجع سابق، ج 2، ص 148

[3] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، مرجع سابق، ص 24– 25.

[4] خليل، التوضيح على جامع الأمهات، مرجع سابق، ص 391ن والدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مرجع سابق، ج1، ص 241، وأحمد الدردير، الشرح الصغير على أقرب المسالك، مرجع سابق، ج1، ص57.

[5] ابن العربي، **المسالك**، مرجع سابق، ج 2، ص 153

✓ **مستند ابن العربي في مخالفته للمشهور:**

استند ابن العربي في مخالفته لمشهور المذهب إلى قاعدة: "الرخص تبنى على التخفيف"[1]، فالمسح على الخفين رخصة، وظهر الخف هو محل وجوب المسح، ومن ترك أسفله صحت طهارته، فلا يطالب بإعادة الصلاة لترك مسح أسفله.

الجزء الثاني: احكام الصلاة

I- مسائل وقوت الصلاة

1-مسألة آخر وقت المغرب

أورد الإمام ابن العربي رحمه الله هذه المسألة في معرض شرحه لحديث سلمة بن الأكوع قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى المغرب إذا غربت الشمس وتوارث بالحجاب"[2]

- **مشهور مذهب المالكية في المسألة:**

ذهب جمهور المالكية إلى أن آخر وقت المغرب مقدر بفعل وليس الثياب والأذان والإقامة، وبفعل ثلاث ركعات[3].

قال القاضي عبد الوهاب: " ووقت المغرب الذي لا تحل قبله غروب الشمس وهو وقت واحد مضيق غير ممتد يقدر آخره بالفراغ في حق كل مكلف[4].

[1] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

[2] أخرجه مسلم في **باب بيان أن أول في وقت المغرب عند غروب الشمس الحديث** رقم: 216/636، والترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء وقت المغرب الحديث رقم: 164.

[3] ينظر: **النوادر والزيادات**: 1/ 153.

[4] التلقين في **الفقه المالكي**: 39/1.

قال ابن عبد البر: " والمشـهور من مذهب مالك ما ذهب إليه الشـافعي والثوري في وقت المغرب"[1]، أي أن وقتها واحد وهو المقدر بتحصيل شروط الصلاة.

قال ابن عبد البر: " وأما المغرب فلا وقت لها إلا وقت واحد عند غيبوبة الشـمس ودخول الليل، هذا هو المشهور من مذهب مالك وأصحابه، وجمهور أهل المدينة في وقت المغرب في الحضر".[2]

قال ابن رشد في المقدمات: " وأول وقت المغرب إذا غربت الشمس وقت واحد، لا يجوز أن تؤخر عنه إلا بقدر مثل الجمع بين الصـلاتين للمسـافر والمريض وفي المطر، وقيل أنه لا يجوز تأخير المغرب من غروب الشـمس لشيء هذه الأعذار". [3]

قال ابن الحاجب: " والمغرب بغروب قرص الشمس دون أثرها، ورواية الاتحاد أشهر".[4]

قال محمد بن راشد الفقصي:" وعلى الزاوية المشهورة وقتها واحد يقدر أخره بالفراغ منها في وقت كل مكلف".[5]

قال ابن عرفة: «وأول المغرب غياب جرم الشـمس، وفي كون آخره آخر ما يسـعها لغسـلها أولم يغب الشفق».[6]

قال الدردير: «والمختار للمغرب أوله غياب جميع قرص الشمس ولا امتداد له على المشهور».[7]

---

[1] **الاستذكار**: 197/1

[2] الكافي في **فقه أهل المدينة المالكيص34**

[3] **المقدمات في الممهدات**: 149/1

[4] **جامع الأمهات**: ص 80.8هـ

[5] **المذهب**: 230/1

[6] **المختصر الفقهي**: ص180.

[7] أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، **الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك**، دار ابن حزم، ط1، 1434هـ / 2013م، ج2/ م: 340.

- **أدلة المالكية:**

1- من السنة:

استدل المالكية من السنة بما يلي:

- ترجيح حديث إمامة جبريل الذي نصه، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « أمني جبريل عند البيت مرتين، فصلى الظهر في الأولى منهما حين كان الفيء مثل الشراك، ثم صلى العصر حين كان كل شيء مثل ظله، ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وأفطر الصائم، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الفجر حين برق الفجر وحرم الطعام على الصائم، وصلى للمرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالأمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ثم صلى المغرب لوقته الأول، ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، ثم صلى الصبح حين أسفرت الأرض، ثم التفت إلي جبريل فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت فيما بين هذين الوقتين[1]».

وجه الدلالة: أنه صلى الله عليه وسلم صلى المغرب في اليومين في وقت واحد، ليبين أن وقته –أي المغرب– لا امتداد فيه.

قال الحبيب بن طاهر: «وفيه أنه صلى المغرب في اليومين في وقت واحد» [2]

قال ابن عبد البر: «وقد روي مثل ذلك عن النبي عليه السلام من حديث أبي هريرة وجابر عبد الله بن الله وعبد بن عمرو بن العاص، وكلهم صحبه بالمدينة وحكى عنه صلاته بها وأنه لم يصل في الوقتين لكن في وقت واحد، وسائر الصلوات في وقتين»[3]

2- من الإجماع

استدل المالكية من الإجماع:

[1] أخرجه الترمذي في **باب ما جاء في مواقيت الصلاة** عن النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث رقم: 149

[2] ينظر: **الفقه المالكي وأدلته**: 161/1

[3] **الاستذكار**: 200/1-201.

قال ابن عبد البر: «وقد حكى ابن خويز منداد[1] البصري المالكي في كتابه " الخلاف" أن الأمصار كلها بأسرها لم يزل المسلمون فيها على تعجيل المغرب والمبادرة إليها من حين غروب الشمس لا تعلم أحدا من المسلمين أخر المغرب في مسجد جماعة عن وقت غروب الشمس»[2].

قال الحبيب بن طاهر: «إجماع الأمة على إقامتها في سائر الأمصار عند غروب الشمس، ولوكان ممتدا لفعلت ما تفعله في الظهر وغيرها من التقديم والتأخير»[3].

3- عمل أهل المدينة

قال ابن عبد البر: «وفي هذا ما يكفي مع العمل بالمدينة في تعجيلها، ولوكان واسعا لعمل المسلمون فيها كعملهم في العشاء الآخرة وسائر الصلوات من أذان واحد من المؤذنين بعد ذلك وغير ذلك مما يحملهم عليه اتساع الوقت»[4].

قال ابن عبد البر: «وفي هذا كله دليل على أن النبي عليه السلام لم يزل يصليها وقتا واحدا إلى أن مات عليه السلام، ولو وسع لهم لا تسعوا لأن شأن العلماء الأخذ بالتوسعة»[5]

---

[1] هو محمد بن علي بن إسحاق بن خويز منداد الفقيه المالكي البصري يكنى أبا عبد الله، ويكنى أبا بكر، نفقه بأبي بكر الأبهري وسمع من أبي بكر بن داسة، وأبي إسحاق الهجيمي وغيرهم، وصنف كتبا كثيرة منها: "كتابه الكبير في الخلاف" و "كتابه في أصول الفقه وكتابه في أحكام القرآن"، وله اختيارات وتأويلات على المذهب في الفقه والأصول لم يرجع عليها حذاق المذهب، كقوله في بعض ما خالفه فيه من الأصول: " أن العبيد لا يدخلون في خطاب الأحرار"، و" أن خبر الواحد يوجب العلم، وفي بعض مسائل الفقه حكايته عن المذهب: " أن التيمم يرفع الحدث"، ومسألة " أنه لا يعتق على الرجل
سوى الآباء والأبناء".
توفي رحمه الله سنة تسعين وثلاث مائة 390هـ.

[2] **الاستذكار**: 201/1

[3] **الفقه المالكي وأدلته**: 161/1.

[4] **الاستذكار**: 201/1

[5] **الاستذكار**: 201/1.

- **رأي ابن العربي**

اختار الإمام ابن العربي رحمه الله الرأي المخالف لمشهور المذهب في هذه المسألة، وذهب إلى أن آخر وقت المغرب المختار يمتد إلى غروب الشفق الأحمر وصرح بذلك رحمه الله فقال: «والصحيح قول من يقول: أن آخر وقتها غروب الشفق»[1].

- **حجج وأدلة ابن العربي**

استدل الإمام ابن العربي رحمه الله بحديث عبد الله بن عمرو أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وقت المغرب إذا غابت الشمس مالم يسقط الشفق»، وفي رواية: «فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق»، وفي رواية «ما لم يسقط نور الشفق، وفي رواية: «مالم يغب الشفق[2]»[3] وما يمكن أن يبرر به رأي الإمام ابن العربي ما يلي:

أ- حديث بريدة قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة؟ فقال: أقم معنا إن شاء الله، فأمر بلالاً حين طلع الفجر، ثم أمره فأقام حين زالت الشمس فصلي الظهر، ثم أمره فأقام فصلى العصر والشمس بيضاء مرتفعة، ثم أمره بالمغرب حين وقع حاجب الشمس، ثم أمره بالعشاء فأقام حين غاب الشفق، ثم أمره من الغد فنور بالفجر، ثم أمره بالظهر فأبرد وأنعم أن يبرد، ثم أمره بالعصر فأقام والشمس آخر وقتها فوق ما كانت، ثم أمره فأخر المغرب إلى قبيل أن يغيب الشفق تم أمره بالعشاء فأقام حين ذهب ثلث الليل، ثمّ قال: «أين السائل عن مواقيت الصلاة؟ فقال الرجل: أنا فقال: مواقيت الصلاة كما بين هذين[4]»[5] وجه الاستدلال من قوله: «ثم أمره فأخر المغرب إلى قبيل أن يغيب الشقق» [6]

---

[1] **عارضة الأحوذي** 232/1

[2] أخرجه مسلم في باب **أوقات الصلوات الخمس** الحديث رقم: 612/173، والبيهقي في السنن الكبرى، باب آخر وقت الظهر وآخر وقت العصر الحديث رقم: 1712

[3] ينظر: **الفقه المالكي وأدلته** 152/1-153

[4] أخرجه الترمذي في **باب ما جاء في مواقيت الصلاة** عن النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث رقم: 152

[5] ينظر: **الفقه المالكي وأدلته**: 162/1

[6] ينظر: **الفقه المالكي وأدلته**: 162/1

قال ابن رشـــد في بداية المجتهد: «قالوا: وحديث بريدة أولى لأنه كان بالمدينة عند ســؤال الســائل له عن أوقات الصلوات، وحديث جبريل كان في أول الفرض بمكة» [1]

قال الحبيب بن طاهر: «**فكأن** ابن رشـــد والذين نقل عنهم هذه المقالة يرون نســـخ ما في حديث إمامة جبريل في آخر وقت المغرب بحديث بريدة، لأن حديث إمامة جبريل متقدم في التشـــريع وحديث بريدة متأخر والمتأخر قاض محل المتقدم»[2].

ب- ما في الموطأ عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه أنه قال: سمعت النبي صـلى الله عليه وسـلم: «قرأ بالطور في المغرب[3]»[4]. ووجه الدليل كما ذكره القرافي رحمه الله بقوله: «وهذا مما يقوي امتداد وقتها»[5].

4- القياس

القياس على سـائر الصـلوات فإن لها وقت امتداد، ولأن امتداد وقت الصـلاة توسـعة على المصـلي وهي تناسب تيسير الدين[6].

5- من النظر

قال الإمام ابن العربي: «فإن قيل فقد صـلاها جبريل في وقت واحد في اليومين قلنا عنه جوابان: أحدهما: أن ذلك معلوم بالفعل وهذا معلوم بالقول فهي زيادة فائدة، جواب ثان أن معناه صـــلى في المغرب في اليوم الثاني حين غربت الشـمس أي بدأها عند غروب الشـمس ولم يذكر وقت الفراغ، فيحتمل أن يكون الفراغ في اليوم الثاني عند مغيب الشـفق، ويكون قوله: الوقت ما بين هذين الوقتين إشـارة إلى ابتداء الفعل في اليومين وإلى آخر الفعل في اليوم الثاني وبين هذا الاحتمال كله، وقطع النزاع حديث عبد الله بن عمر المتقدم»[7]

---

[1] **بداية المجتهد:** 192/1

[2] **الفقه المالكي وأدلته:** 162/1

[3] أخرجه مالك في الموطأ، **في باب القراءة في المغرب والعشاء**، الحديث رقم: 23

[4] ينظر: **الذخيرة:**170/1، ينظر: الفقه المالكي وأدلته: 162/1.

[5] ينظر: **الذخيرة:**170/1.

[6] ينظر: **الفقه المالكي وأدلته:** 162/1

[7] ينظر: **عارضة الأحوذي:** 232/1-233

2-مسألة آخر وقت صلاة العشاء

ذكر الإمام ابن العربي رحمه الله هذه المسألة في معرض شرحه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي الله صلى الله عليه وسلم: «لولا أن أشق على أمتي لأمرهم أن يؤخروا العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه»[1].

- **مشهور مذهب المالكية في المسألة**

ذهب جماهير المالكية إلى أن آخر وقت العشاء المختار ممتد إلى الثلث الأول من الليل[2].

قال ابن الجلاب في التفريع: «وأول وقت صلاة العشاء الآخرة مغيب الشفق، وهي الحمرة التي تكون بعد مغيب الشمس في الأفق، وآخر وقتها ثلث الليل الأول»[3].

قال القاضي عبد الوهاب في المعونة: «وأخر وقتها (أي العشاء) ثلث الليل الأول خلافا الأبي حنيفة في قوله إنه نصف الليل»[4].

قال الباجي في المنتقى «إن خروج وقت العشاء انقضاء الثلث الأول من الليل وبه قال الشافعي»[5]

قال ابن شاس في الجواهر الثمينة: «ثم يعند وقت الاختيار في العشاء إلى ثلث الأول من الليل»[6].

قال الحطاب: «واختلف في منتهاه (أي منتهى وقت العشاء المختار) فمشهور المذهب أنه ثلث الليل كما جاء في حديث عمر»[7].

---

[1] أخرجه الترمذي في **أبواب الصلاة، باب ما جاء في تأخير** صلاة العشاء الآخرة، الحديث رقم: 167

[2] ينظر: **التفريع**: 219/1، الإشراف: 203/1

[3] **التفريع**: 219/1

[4] ينظر: **المعونة**: 80/1

[5] **المنتقى**: 15/1، الكافي:35.

[6] عقد **الجواهر الثمينة**: 81/1.

[7] ينظر: **مواهب الجليل**: 33/2

قال الدردير: «أي والمختار للعشـــاء من غياب الشـــفق الأحمر فلا ينتظر غياب الأبيض إلى ثلث الليل الأول»[1].

قال الشـــيخ بن حنفية العابدين في شـــرح الرســـالة: «ونهاية وقت العشـــاء ممتد إلى ثلث الليل وهذا هو المشهور الغالب في النصوص»[2].

- **أدلة المالكية**

استدل المالكية رحمهم الله لمذهبهم بما يلي:

1- من السنة:

أ- حديث ابن عباس رضي الله عنهما في إمامة جبريل وفيه «أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل»، ثم قال عليه الصلاة والسلام: «الوقت فيما بين هذين الوقتين[3]»[4].

ب- عن مالك عن نافع مولى عبد الله ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضـــي الله عنه كتب إلى عماله: «إن أهم أمركم عندي الصلاة فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع، ثم كتب أن صلوا الظهر إذا كان الفيء ذراعا إلى أن يكون ظل أحدكم مثله والعصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين أو ثلاثة قبل غروب الشمس والمغرب إذا غابت الشمس والعشاء إذا غاب الشفق إلى ثلث الليل فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه والصبح والنجوم بادية مشتبكة»[5].

وجه الدلالة من الحديثين واضـحة وصـريحة في أن وقت العشـاء الآخرة يبدأ بمغيب الشـفق ويمتد إلى ثلث الليل الأول.

---

[1] **الشرح الصغير**: 344/2

[2] **العجالة**: 145/2

[3] **سبق تخريجه**

[4] أخرجه الترمذي في **باب ما جاء في مواقيت الصلاة** عن النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث رقم: 149.

[5] أخرجه مالك في للوطا في **باب وقوت الصلاة الحديث** رقم 06، والبيهقي في السنن الكبرى، باب كراهية تأخير صلاة العصر الحديث رقم: 2096

ج–ما رواه عبد الله بن رافع مولى أم سلمة رضي الله عنهما أنه سأل أبا هريرة عن وقت الصلاة فقال أبو هريرة رضي الله عنه: «أنا أخبرك صل الظهر إذا كان ظلك مثلك والعصر إذا كان ظلك مثليك والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء ما بينك وبين ثلث الليل وصل الصبح بغبش يعني يغلس»[1]

فهذه الأحاديث هي مستند المالكية في إثبات أن آخر وقت العشاء ممتد إلى الثلث الأول من الليل[2].

- رأي ابن العربي

ذهب الإمام ابن العربي إلى أن آخر وقت العشاء ممتد إلى شطر الليل، فخالف رحمه الله باختياره هذا مشهور مذهب المالكية بذلك فقال رحمه الله: «ومنهم وجمهور الأصحاب وصرح من قال أنه إلى شطر الليل قاله ابن حبيب وأبو حنيفة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلاً أنه أخرها إلى شطر الليل، وقولاً له قال وقت العشاء إلى قطر الليل في صحيح مسلم فلا قول بعد هذا والله أعلم». [3]

- حجج وأدلة ابن العربي

صرح الإمام ابن العربي رحمه الله بأن مستنده لما ذهب إليه هوما رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمرو أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وقت العشاء إلى نصف الليل»[4].

ففي الحديث تصريح بأن وقت العشاء الآخرة للمختار ممتد إلى نصف الليل.

وما يمكن أن يستدل به لاختيار الإمام ابن العربي، ما رواه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء إلى نصف الليل[5]»[6].

---

[1] أخرجه مالك في **الموطأ في باب وقوت الصلاة**، الحديث رقم: 09.

[2] ينظر **المعونة**: 80/1، الفقه المالكي وأدلته: 163/1.

[3] ابن العربي، **عارضة الأحوذي** 236/1.

[4] أخرجه المسلم في **باب أوقات الصلوات الخمس**، الحديث رقم: 612/172.

[5] أخرجه البخاري في **باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم**، الحديث رقم: 847.

[6] ينظر: **الفقه المالكي وأدلته**: 164/1.

3-مسألة ما جاء في الصلاة الوسطى

أورد الإمام ابن العربي رحمه الله هذه المسألة في معرض شرحه لحديثين:

- الحديث الأول: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى عليه وسلم: «صَلاةُ الوُسْطَى صَلَاةُ العَصْرِ» [1]

- الحديث الثاني: حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: صَلَاة الوسطى صَلاة العصر»[2]

- مشهور مذهب المالكية في المسألة

ذهب جماهير المالكية إلى أن الصلاة الوسطى هي صلاة الصبح[3].

قال الباجي: «وقد اختلف أهل العلم في الصلاة الوسطى، فالذي يقتضي ما أملكه عائشة أنها غير صلاة العصر لأنها عطفت صلاة العصر على الصلاة الوسطى، وذهب مالك والشافعي وأكثر أهل المدينة أن الصلاة الوسطى صلاة الصبح»[4].

قال ابن عبد البر: «وكذلك اختلف عن ابن عباس في أنها الصبح والعصر جميعا إلا أن الرواية عنه أنها الصبح من رواية أهل المدينة وهي أثبت عنه عندنا، والله أعلم»[5].

قال القرطبي: «وممن قال أنها الوسطى (أي الصبح) علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس أخرجه الموطأ بلاغا، وأخرجه الترمذي عن ابن عمر وابن عباس تعليقا، وروي عن جابر بن عبد الله وهو قول مالك وأصحابه»[6].

---

[1] أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة **باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر**، وقد قبل أنما الظهر، الحديث رقم: 181، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»

[2] أخرجه الترمذي في **أبواب الصلاة باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر**، وقد قيل أنها الظهر، الحديث رقم: 182 وقال: «حديث سمرة في صلاة الوسطى حديث حسن».

[3] ينظر: **المنتقى** 245/1، **الاستذكار**: 427/5-428، **الجامع لأحكام القرآن**: 210/3-211 **الذخيرة**: 32/2، **القوانين الفقهية** 49 **مواهب الجليل** 37/2، **تبيين المسالك**: 302/1.

[4] **المنتقى**: 245/1.

[5] **الاستذكار**: 5/ 427-428

[6] ينظر: **الجامع لأحكام القرآن**: 210/3-211

قال ابن جزي: «والصلاة الوسطى هي صلاة الصبح عند مالك وأهل المدينة»[1].

قال الحطاب في شرح خليل: «وأما قوله: (أي صاحب المختصر) هي الوسطى فأشار به إلى أن صلاة الصبح هي الوسطى، وهذا قول مالك والمشهور، وهو قول علماء المدينة»[2].

قال محمد الشيباني: «والصلاة الوسطى هي الصبح عندنا وعند الشافعية»[3].

- **أدلة المالكية**

استدل المالكية لمذهبهم ما يلي:

1 –من الكتاب:

- استدل المالكية من القرآن بقوله تعالى﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[البقرة: 143]

قال القرافي رحمه الله مبينا وجه الدلالة من الآية: «أومن التوسط بين صلاتين وهو مشترك في سائر الصلوات والصبح أحق بالمعنيين»[4].

2-من السنة:

[1] **القوانين الفقهية:** 49

[2] ينظر: **مواهب الجليل:** 37/2

[3] **تبيين المسالك:** 302/1

[4] ينظر: **الذخيرة:** 31/2.

أ- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا»[1].

قال القرافي مبينا وجه الدلالة: «لأتوهما ولو حبوا دليل فضلهما والصبح أفضلهما»[2].

ولما كانت صلاة الفجر هي أفضل الصلوات وأوكدها وأقرب ما يُضيع، كانت المحافظة عليها مؤكدة، وكانت هي الصلاة الوسطى التي أمرنا الله بالمحافظة عليها.

ب- دخل عثمان بن عفان المسجد بعد صلاة المغرب فقعد وحده فقعدت إليه فقال: «يا ابن أخي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله»[3].

قال القرافي بعد ذكره للحديث: «فتكون الصبح أفضل الخمس ولأنها أكثر مشقة، وتأتي في وقت الرغبة عن الصلاة إلى النوم، فتكون أقرب للتضييع فيناسب الاهتمام بالحث على حفظها لتخصصها بالذكر في الكتاب العزيز فتكون هي المرادة منه»[4].

---

[1] أخرجه البخاري **في باب الاستهام في الأذان**، الحديث رقم: 615، ومسلم في باب تسوية الصفوف وإقامتها، وفضل الأول فالأول منها، والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل، وتقريبهم من الإمام الحديث رقم: 437/129.

[2] ينظر: **الذخيرة**: 32/2

[3] أخرجه مسلم في **باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة**، الحديث رقم: 656/260.

[4] **الدعوة**: 32/2.

- رأي ابن العربي

اختار الإمام ابن العربي رحمه الله مخالفة مشهور مذهب المالكية وجمهور الأصحاب في هذه المسألة، واختار القول بأن الصلاة الوسطى صلاة مخفية لا تعلم كما أخفيت ليلة القدر، وصرح بذلك رحمه الله فقال: «والصحيح أنها مخفية»[1].

- أدلة ابن العربي

علل الإمام ابن العربي اختياره هذا في العارضة بما يلي:

قال رحمه الله: «لأن الأحاديث التي ساقها أبو عيسى لم يصححها أبوعبد الله، ويعارضها حديث عائشة، وسائر الأدلة ضعيفة فلا يبقى فيها إلا الإحفاء لها زيادة في فضلها»[2].

وهذا الرأي هو نفسه الذي رجحه في أحكام القرآن فقال رحمه الله: «وأما من قال: إنها غير معينة، فلتعارض الأدلة وعدم الترجيح وهذا هو الصحيح، فإن الله حياها في الصلوات كما حباً ليلة القدر في رمضان وخبأ الساعة في يوم الجمعة وخباً الكبائر في السيئات، ليحافظ الخلق على الصلوات، ويقوموا جميع شهر رمضان، ويلزموا الذكر في يوم الجمعة كله، ويجتنبوا جميع الكبائر والسيئات»[3].

4-مسألة الأوقات التي ورد فيها النهي عن التطوع

أورد الإمام ابن العربي رحمه الله هذه المسألة في معرض شرحه الحديث عمر بن دينار عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلّم: «أَنَّهُ كَان يُصَلِّي بَعْدَ الجمعة رَكْعَتَين»[4]

---

[1] **عارضة الأحوذي**:248/1.

[2] **عارضة الأحوذي** 248/1.

[3] أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، **أحكام القرآن**، تحقيق: علي محمد البحاوي، دار المعرفة، بيروت، ج 1: 226

[4] أخرجه الترمذي في **أبواب الصلاة باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها**، الحديث رقم: 521 وقال: «حديث ابن عمر حديث حسن صحيح»، وابن ماجة في باب ما جاء في الصلاة بعد الجمعة، الحديث رقم: 1131

- **مشهور مذهب المالكية في المسألة**

ذهب جماهير المالكية في المشهور من مذهبهم إلى أن أوقات النهي عن التطوع وقتان لا ثالث لهما[1].

فالأول: حال طلوع الشمس وحال غروبها

والثاني: حال خروج الإمام للخطبة الجمعة، وهذا خاص بيوم الجمعة من أجل الخطبة.

قال القاضي عبد الوهاب: «والأوقات التي نهي عن التنقل فيها وقتان، بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح، فأما الأحوال التي نهي عن التنفل فيها فتخص ولا تعم، كحال خطبة الإمام. ..»[2].

قال ابن عبد البر: «وأما الصلوات المسنونات وسائر النوافل، والتطوع فلا يصلي شيء، من ذلك طلوع الشمس، ولا عند غروبها وجائز عند مالك الصلاة عند استوائها في يوم الجمعة وغيره»[3]. فهذا فيه أن وقت استواء الشمس ليس فيه نهي عن التطوع.

قال ابن عبد البر: «ولا يركع أحد عنده الإمام مالك. إذا دخل المسجد والإمام يخطب»[4]. قال ابن شاس في أوقات الكراهة: «وهي أربعة بعد طلوع الفجر حتى تصلى الصبح، وبعد الصلاة حتى تطلع الشمس وترتفع، وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس، وبعد صلاة الجمعة حتى ينصرف المصلي، وألحق بذلك استواء الشمس حتى نزول الشمس في إحدى الروايتين، ومذهب الكتاب الجواز»[5]

---

[1] ينظر: **التلقين**: 161، **الكافي**: 32، **الجواهر الثمينة**: 86/1، **جامع الأمهات**: 83، **القوانين الفقهية**: 53، **مواهب الجليل**: 59/2، **الشرح الصغير**: 365/2، **تبيين المسالك**: 298/1، **الفقه المالكي وأدلته**: 164/1-165.

[2] **التلقين**: 161.

[3] **الكافي**: 32.

[4] **الكافي**: 33

[5] **الجواهر الثمينة**: 86/1

قال ابن الحاجب: «وأوقات المنع بعد طلوع الفجر في غير الصبح يركعتين حتى تطلع الشمس وترتفع، وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس وبعد الجمعة حتى ينصرف المصلي، ولا تكره وقت الاستواء»[1].

قال القفصي: «أوقات المنع بعد طلوع الفجر في غير الصبح وركعتيه حتى تطلع الشمس وترتفع، وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس وبعد صلاة الجمعة حتى ينصرف المصلي، ولا يكره وقت الاستواء على المشهور»[2]

وقد رجح غير واحد من علماء المالكية هذا الرأي، ورأوا أن النهي مختص بهذه الأوقات المذكورة، وهي بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، وعند خروج الإمام للخطبة، ولم يعتبروا وقت استواء الشمس من أوقات النهي، وهومشهور المذهب[3].

أدلة المذهب المالكية

استدل المالكية لمذهبهم بما يلي[4]:

- **من السنة:**

أ- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول: «لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس»[5].

ب- قال ابن عباس رضي الله عنهما: «شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد صلاتين صلاة الصبح وصلاة العصر»[6].

---

[1] **جامع الأمهات**: 83

[2] **المذهب**: 236/1

[3] ينظر: **القوانين الفقهية**، 53، مواهب الحليل: 59/2، الشرح الصغير: 2/ 365، تبيين المسالك: 298/1

[4] ينظر: **شرح التلقين**: 809/2 -810 التحفة الرضية 179 الفقه المالكي وأدلته: 164/1

[5] أخرجه البخاري في **باب لا تتحرى الصلاة قبل غروب الشمس**، الحديث رقم: 586، ومسلم في باب الأوقات التي في عن الصلاة فيها الحديث رقم: 827/288، وابن ماجة باب النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر الحديث رقم: 1249

[6] أخرجه البخاري في **باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس** الحديث رقم 581، وابن ماجة في باب النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر الحديث رقم: 1250

ج–عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: «إذا طلع حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى ترتفع، وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب».

وفي رواية: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها»[1].

د–عن هشام بن عروة عن أبيه انه قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب»[2].

واحتج المالكية لوقت النهي الآخر، وهو حال خطبة الإمام بما يلي[3]:

1– من السنة:

أ- عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب فقد لغوت» [4]

قال المازري في تعليقه على الحديث: «فإذا نهي عن التشاغل بقول " أنصت" وكان الركوع أحد شغلا فهو أولى بالنهي»[5]

وبما أن المشهور في المذهب هو أن النهي مخصوص بهاذين الوقتين فإنهم لم يعتبروا وقت الاستواء من أوقات النهي، بل صرحوا بذلك، وأجازوا الناقلة في ذلك الوقت.

---

[1] أخرجه البخاري في **باب لا تتحرى الصلاة قبل غروب الشمس** الحديث رقم: 585، ومسلم في باب الأوقات التي تهي عن الصلاة فيها، الحديث رقم: 828/289

[2] أخرجه مالك في الموطأ، **باب النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر** الحديث رقم: 45

[3] ينظر: **شرح التلقين**: 813/2، الفقه المالكي وأدلته: 165/1

[4] متفق عليه، أخرجه البخاري في **باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب** الحديث رقم: 934، ومسلم في باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة الحديث رقم 85/11، والنسائي في السنن الكبرى، باب الإنصات للخطبة، الحديث رقم: 1740، وابن ماجة في باب ما جاء في الاستماع للخطية والإنصات لها، الحديث رقم 1110

[5] **شرح التلقين**: 813/2

قال الباجي: «وأما عند الزوال فالظاهر من مذهب مالك وغيره من الفقهاء إباحة الصـــلاة في ذلك الوقت»[1].

قال الحبيب بن طاهر: «أما عند الزوال فإنه ليس وقت تحريم»[2].

2- عمل أهل المدينة

استدل المالكية كذلك بعمل أهل المدينة، فقد مثل مالك عن الصلاة نصف النهار فقال رحمه الله: «أدركت الناس وهم يصـلون يوم الجمعة نصـف النهار، وقد جاء في بعض الحديث نهي عن ذلك، فأنا لا أنهى عنه لِلَّذي أدركت الناس عليه. .»[3]

وحكم المالكية على الأحاديث التي جاء فيها النهي عن الصـلاة وقت الظهيرة بالنسـخ[4]. ودليل النسـخ عمل أهل المدينة، وإجماع الأمة على جواز التنفل يوم الجمعة لمن راح قبلها وأنه يصلي إلى بعد الزوال[5].

- **رأي ابن العربي**

لم يخالف الإمام ابن العربي رحمه الله في الوقتين اللذين اعتبرهما المالكية من أوقات النهي، بل وافقهم في ذلك وصرح بذلك في العارضة وفي غيرها.

وإنما مخالفته رحمه الله لمشـــهور المذهب في القســـم الثالث من أوقات النهي، فذهب رحمه الله إلى أن وقت الاسـتواء من أوقات النهي، فيصـير بذلك النهي. عنده رحمه الله ثلاث سـاعات، وهي: طلوع الشـمس وغروبها، والاستواء وصرح بذلك فقال: «وقال أبو حنيفة: لا تجوز الصلاة عند الاستواء لا يوم الجمعة ولا قلبها، لأن النبي

[1] **المنتقى**: 362/1

[2] **الفقه المالكي وأدلته**: 165/1

[3] **المنتقى**: 1/362

[4] ينظر: المنتقى: 362/1، الفقه المالكي وأدلته: 165/1

[5] ينظر: المنتقى: 362/1

صلى الله عليه وسلم في عن الصلاة في ثلاث ساعات طلوع الشمس وغروبها، والاستواء، وهذا صحيح بيد أن المالكية تعلقت في جواز الصلاة حينئذ لأنه وقت لا نمي فيه عندها، وذلك لا يصح لهم فإن الحديث. صحيح»[1].

- **أدلة ابن العربي**

لم يبرر الإمام ابن العربي رحمه الله رأيه بدليل صريح، وإنما أشار لذلك رحمه الله بقوله " فإن الحديث صحيح"، ولعل الحديث الذي حكم عليه القاضي ابن العربي بالصحة وكان مستندا له هو حديث عقبة بن عامر الجهني، قال: «ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن تصلي فيهن أو أن نقير فيهن موتانا، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تحميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب»[2]

- وجه الدلالة: فإن الحديث صريح في أنّ النهي عن الصلاة جاء في ثلاث ساعات، وقت طلوع الشمس، ووقت الاستواء ووقت الغروب.

لم يكتف ابن العربي رحمه الله باستدلاله بهذا الحديث على أن وقت الاستواء من أوقات النهي، بل قد رد به ما ادعاه المالكية من أنّ الجواز مستنده عمل أهل المدينة، فقال رحمه الله في العارضة: «أما إن مالكا قال: لم يزل أهل الفضل يصلون يوم الجمعة حين تخرج الإمام، وكذلك لم يزل أهل العدل يرون أن النبي نهى عن الصلاة في ذلك الوقت، فلن يعدل أهل الفضل بأجمعهم فكيف بمشيخة المدينة بانفرادهم وأي تقصير على العبد أعظم من أن يترك الصلاة في وقت متفق عليه ثم يفتحهما في وقت مختلف فيه فأدلل بفعل فقيه ولا حازم لنفسه»[3].

---

[1] عارضة الأحوذي: 504/1

[2] أخرجه مسلم في **باب الأوقات التي هي عن الصلاة فيها**، الحديث رقم 831/293، و الترمذي في باب ما جاء في كراهية الصلاة على الجنازة عند طلوع الشمس وعند غروبها، الحديث رقم: 1030، و أبو داود في باب الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها، الحديث رقم الحديث رقم: 3192، والنسائي في باب ذكر الساعات التي نحي عن الصلاة فيها، الحديث رقم: 1555 و ابن ماجدة في باب ما جاء في الأوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن الحديث رقم: 1519، و البيهقي في السنن الكبرى، في باب النهي عن الصلاة في هاتين الساعتين، وحين تقوم الظهيرة حتى تميل الحديث رقم: 4382

[3] ينظر: **العارضة**: 504/1-505

II- مسائل القراءة في الصلاة

1-مسألة حكم قراءة الفاتحة بالنسبة للمأموم في الصلاة السرية

أورد الإمام ابن العربي رحمه الله هذه المسألة في معرض شرحه الحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أنّ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وسَلَّم انصرَفَ مِن صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالقِرَاءَةِ، فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ مَعي أَحَدٌ منكُمْ انفا؟ فقالَ رَجُل: نعم يَا رَسُولَ الله قَالَ: " إني أقول مالي أبارع القرآن؟ " قال: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تظهر فيه رسُول الله صلى الله عليه وسلم من الصلوات بالقراءة جين شجعوا ذلك مِنْ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم»[1]

- مشهور مذهب المالكية في المسألة

ذهب جمهور المالكية إلى استحباب قراءة المأموم للفاتحة في الصلاة السرية خلف إمامه

قال ابن عبد البر: «وروي عن مالك أنه قال: من لم يقرأ بفاتحة الكتاب في ركعتين من صلاته فسدت صلاته، وروي عنه وعن جماعة من أهل المدينة: إن من لم يقرأها في كل ركعة فسدت صلاته إلا أن يكون مأموما، وهو الصحيح من القول في ذلك عندنا، ولهذا لا نرى لمن سها عن قراءتها في ركعة إلا أن يلغيها ويأتي بركعة بدلا منها كمن أسقط سجدة سواء، وهو الاختيار لابن قاسم من أقوال فيها، وأما المأموم فالإمام يحمل عنه القراءة لإجماعهم على أنه إذا أدركه راكعا أنه يكم ويركع ولا يقرأ شيئا»[2]

قال ابن عبد البر: «والقراءة عند مالك وأصحابه خلف الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة مستحبة مندوب إليها، ومنهم من يجعلها سنة»[3]

قال ابن شاس: «ويستوي في وجوبها (الفاتحة) الإمام والفذ ولا تجب على المأموم لكن تستحب قراءتها في الستر دون الجهر»[4]

---

[1] أخرجه الترمذي في **أبواب الصلاة**، باب في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة، الحديث رقم: 312

[2] ينظر: **النوادر والزيادات**: 178/1-179.

[3] **الاستذكار**: 222/4

[4] **عقد جواهر الثمينة**: 99/1

قال ابن الحاجب: «ولا تجب (الفاتحة) على المأموم وتستحب في السرية لا الجهرية، وقيل لا السرية»[1].

قال التميمي[2] **في تسهيل المسالك:** «وندبت قراءة المأموم إن أسر إمامه[3]»، وأشار رحمه الله إلى أن هذا هو المشهور»[4].

وإلى هذا أشار الصاوي رحمه الله وأنّ هذا الرأي هو المعتمد خلافا لما ذهب إليه الإمام ابن العربي، وصرح بأنه من المستحب قراءة سورة الفاتحة في الصلاة السرية دون إلزام بها.[5]

قال الحبيب بن طاهر: «والفاتحة واجبة على الإمام والفذ سواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة جهرية أو سرية، أما المأموم فليست واجبة عليه، لأن الإمام يحملها عنه دون سائر الفرائض»[6].

– أدلة المالكية

الأقوال التي استدل المالكية لمذهبهم وهم:

1– ما أخرجه مالك في الموطأ، عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا سئل هل يقرأ أحد خلف الإمام؟ قال: «إذا صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام، وإذا صلى وحده فليقرأ، قال: وكان عبد الله لا يقرأ خلف الإمام، قال يحي سمعت مالكا يقول: «الأمر عندنا أن يقرأ الرجل وراء الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة، ويترك القراءة فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة» [7]

[1] **جامع الأمهات:** 94.

[2] هو الشيخ مبارك بن علي بن حمد التميمي نسبا، الأحسائي بلداء المالكي مذهبا، المتوفي سنة 1230هـ

[3] الشيخ مبارك بن علي بن حمد التميمي، **تسهيل للمسالك إلى هداية السالك** إلى مذهب الإمام مالك، تحقيق: عبد الحميد بن مبارك آل الشيخ مبارك دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط2، 1422هـ / 2001م، ج 2 ص 328

[4] ينظر: **تسهيل المسالك:** 2/327

[5] ينظر: **الشرح الصغير:** 448/2

[6] الفقه **والمالكي وأدلته:** 200/1

[7] أخرجه مالك في **الموطأ**، باب ترك القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه الحديث رقم: 43

قال ابن عبد البر في الاســـتذكار: «وهذا الحديث عن ابن عمر يدل ظاهره على أنه كان لا يقرأ خلف الإمام، ولا يرى القراءة خلفه جملة في السر ولا في الجهر»[1]

فهذا الأثر عن ابن عمر رضـي الله عنهما فيه بيان واضـح على أن الفاتحة ليسـت واجبة في حق المأموم وبما أن المالكية يروا أن قراءة الفاتحة بالنسـبة للمأموم في الصـلاة السـرية من المندوبات أو السـنن وأنه يشـرع في حقه القراءة، فإنهم استدلوا لذلك بما يلي:

1- عن أبي قتادة رضـــي الله عنه أن النبي صـــلى الله عليه وســـلم: «كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأم الكتاب وسورتين، وفي الركعتين الآخرتين بأم الكتاب»[2].

2- عن أبي السائب قال: سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، خداج، خداج، غير تمام»، قال: فقلت يا أبا هريرة إني أحيانا أكون وراء الإمام، قال: فغمز ذراعي، ثم قال: اقرأ بها في نفسك يا فارسي، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: قال الله تبارك وتعالى: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فتصفها لي ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل[3]»[4] ويدخل في هذا كل الأحاديث التي فيها الأمر بقراءة فاتحة الكتاب في الصلاة.

- رأي ابن العربي

ذهب الامام ابن العربي إلى وجوب قراءة الفاتحة في الصـــلاة الســـرية بالنســـبة للمأموم، فخالف مشـــهور المذهب، وصرح بوجوب القراءة فقال: «والصحيح وجوب القراءة عند السر»[5]

- أدلة ابن العربي

استدل الإمام ابن العربي رحمه الله لاختياره هذا بما يلي[6]:

---

[1] **الاستذكار**: 244/4

[2] أخرجه البخاري في **باب يقرأ في الأخريين بفاتحة الكتاب** الحديث رقم: 776.

[3] أخرجه مالك في **باب القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة**، الحديث رقم: 39، والنسائي في السنن الكبرى باب سورة الفاتحة، **الحديث** رقم: 10915

[4] ينظر: **الفقه المالكي وأدلته**: 198/1-199

[5] ابن العربي **عارضة الأحوذي**:347/1

[6] ينظر: **العارضة**:347/1

1- عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رَسُول الله صلى الله عليهِ وسلَّم: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»[1]

2-عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي: تعليمه للصلاة: «ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن» [2]

ووجه الدلالة من هذه الأحاديث صريحة بتفي الصلاة عن من لم يقرأ بفاتحة الكتاب في الصلاة، ويشترك في ذلك الإمام والمأموم والفذ ولا دليل يستثني المأموم من ذلك.

2-مسألة ما يقرأ به في صلاة الوتر

ذكر القاضي ابن العربي رحمه الله هذه المسألة في معرض شرحه لحديث ابن عباس رضي عنهما قال: «كان رسول صلى الله عليه وسلَم يقرأ في الوتر. ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ الأعلى: 1﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ الكافرون: 1 ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ الاخلاص:1 في كل ركعة»3

- مشهور مذهب المالكية في المسألة

ذهب جمهور المالكية في المشهور من مذهبهم إلى استحباب قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين في صلاة الوتر.

قال القاضي عبد الوهاب: «المستحب أن يقرأ في الشفع ب:. ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ الأعلى:1 ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ الكافرون:1 وفي ركعة الوتر بالإخلاص والمعوذتين»[4]

---

[1] أخرجه البخاري في **باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت** الحديث رقم: 756. -

[2] أخرجه البخاري في **باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر**، وما يجهر فيها وما يخافت، الحديث رقم 757، ومسلم في باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة

[3] أخرجه الترمذي **في أبواب الصلاة**، باب ما جاء فيما يقرأ به في الوتر، الحديث رقم:46، وابن ماجة في بابا ما جاء فيما يقرأ في الوتر، الحديث رقم: 171/1.

[4] الاشراف: 1/ 290

قال المازري في شـــرح التلقين: «وأما القراءة في الوتر فإن المختار عند مالك أن يقرأ بأم القرآن والإخلاص والمعوذتين، وقال في المجموعة: فإن الناس يلتزمون في الوتر قراءة قل هو الله أحد والمعوذتين وما ذلك بلازم، وإني لأفعله»[1]

قال ابن الحاجب: «وفي قراءة الوتر. ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ الإخلاص: 1 والمعوذتين»[2]

قال القفصي: «ويستحب أن يقرأ فيها بسورة الإخلاص والمعوذتين، وبذلك كان مالك يقرأ فيها، ولا يعني الناس بذلك»[3].

قال التميمي في التسهيل: «وندب قراءة شفع بسبح والكافرون، ووتر بإخلاص ومعوذتين»[4]

قال التميمي: «والذي عليه جمهور أئمة المذهب تدب هذه الســـور ولو لمن له حزب أي قدر من القرآن يقرأه ليلا أو نهارا»[5]

الفقرة الثانية: أدلة المالكية

استدل المالكية لمذهبهم بالحديث الذي روي عن ابن جريح رضي الله عنه قال: «سألت عائشة رضي الله عنها بأي شيء كان يوتر رسول صلى الله عليه وسلم؟ قالت: كان يقرأ في الأولى بـــ. ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ الأعلى: 1 وفي الثانية بـــــ. ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ الكافرون: 1 وفي الثالثة.﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ الاخلاص: 1»[6].[7]

---

[1] شرح **التلقين**: 786/2

[2] ينظر: **جامع الأمهات**: 134.

[3] **المذهب**: 131/1-332

[4] **التسهيل**: 469/2

[5] **التسهيل**: 464/2

[6] أخرجه الترمذي **في أبواب الصلاة**، باب ما جاء فيما يقرأ به في الوتر الحديث رقم: 463، وأبوداود في باب القنوت في الوتر الحديث رقم 1424، وابن ماجة في باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر، الحديث رقم: 1173

[7] ينظر: **الإشراف**: 290/1، الفقه المالكي وأدلته: 1/ 171

ووجه الدلالة من الحديث واضحة، فقد أجابت أم المؤمنين السائل بما كان يوتر به رسول صلى الله عليه وسلم، وصرحت له بأنه عليه السلام كان يوثر بسورة الإخلاص والمعوذتين.

- رأي ابن العربي:

اختار القاضي ابن العربي مخالفة مشهور مذهب المالكية وجمهور الأصحاب في هذه المسألة وذهب إلى أن الأفضل أن يقتصر في الوتر على سورة الإخلاص وهذا إذا انفرد، وإن كانت له صلاة فليجعل وتره من صلاته فقال رحمه الله: «والأولى ما الحديث أن يقرأ في الوتر بـ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ الإخلاص: 1، هذا إذا انفرد، وأما إذا كانت له صلاة فليجعل وتره من صلاته، وليكن ما يقرأ فيها من حزبه، ولقد انتهت الغفلة بقوم إلى أن يُصلوا التراويح، فإذا أكملوها أوتروا بهذه السورة، والسنة أن يكون وتره من جزيه فتنبهوا لهذا »[1] وقد أشار التميمي في التسهيل إلى أن ابن العربي اختار هذا الرأي المخالف لمشهور المذهب فقال رحمه الله: « ومشى في المختصر على أن من له حزب من القرآن يصلي فيه فالمندوب في حقه أن يقرأ في الشفع والوتر من حزبه، وتبع في ذلك ابن العربي في شرح الترمذي »[2]

أدلة ابن العربي

استدل الإمام ابن العربي بحديث الباب الذي رواه ابن عباس رضي الله عنه، قال: «كان رسول صلى الله عليه وسلم يقرأ في الوتر ب. ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ الأعلى: 1 و﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ الكافرون:1 و.﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ الإخلاص: 1 في ركعة»[3]

قال ابن العربي: «والأولى ما في الحديث أن يقرأ في الوتر ب.﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ الإخلاص: 1 وهذا إذا انفرد»[4].

[1] **عارضة الأحوذي**: 454/1-455.

[2] ينظر: **التسهيل**: 464/2

[3] أخرجه الترمذي في **أبواب الصلاة، باب ما جاء فيما يقرأ به الوتر** الحديث رقم: 462

[4] **عارضة الأحوذي**: 454/1

3-مسألة ما يقرأ به في ركعتي الفجر

أورد الإمام ابن العربي رحمه الله هذه المسألة في معرض شرحه لحديث ابن عمر رضي عنهما قال: «رفقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر بـــ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾الكافرون: 1 و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ الإخلاص:1»[1].

مشهور مذهب المالكية في المسألة

ذهب جمهور المالكية إلى أن الأفضل أن يقتصر في ركعتي الفجر على القراءة بأم القرآن[2]. روى ابن القاسم عن مالك قوله: «الذي أفعل أنا لا أريد على أم القرآن وحدها، ألا ترى ال قول عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحفف ركعتي الفجر حتى أن أقول أقرأ فيها بأم القرآن أم لا؟»[3].

قال الباجي: «ومن سنة ركعتي الفجر التخفيف، واستحب مالك أن يقرأ فيهما بأم القرآن»[4]

قال ابن الحاجب: «وقراءتهما بأم القرآن فقط على المشهور»[5]

قال محمد بن راشد الفقصي: «ويقرأ فيهما بالحمد خاصة على المشهور»[6].

قال الدردير في شرحه على المختصر: «وندب الاقتصار فيه أي (الفجر) على الفاتحة»[7]

---

[1] أخرجه الترمذي في **أبواب الصلاة باب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر** وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيهما، الحديث رقم: 417

[2] ينظر: **المدونة الكبرى**: 181/1.

[3] **المدونة الكبرى**: 181/1

[4] **المنتقى** 227/1

[5] **جامع الأمهات**: 134

[6] المذهب في **ضبط مسائل المذهب**: 334/1

[7] ينظر: **الشرح الصغير**: 501/2

- أدلة المالكية

استدل جماهير المالكية لمذهبهم بما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «إن كان رسول صلى الله عليه وسلم ليخفف ركعتي الفجر حتى أني أقول: أقرأ أم لا؟[1] »[2].

وجه الدلالة: فالحديث فيه التصريح بأنه صلى الله عليه وسلم كان يخفف القراءة في ركعتي الفجر، وإن أدنى مراتب التخفيف هو الاقتصار على قراءة الفاتحة فقط، لكونها ركن من أركان الصلاة، وأنها أقل ما يمكن أن يقتصر عليه.

قال الحبيب بن طاهر: «وهذه المسألة مبنية على ترجيح حديث عائشة في عدم قراءة السورة وهو مشهور المذهب»[3].

- رأي ابن العربي

اختار القاضي أبوبكر ابن العربي رحمه الله مخالفة مشهور مذهب الإمام مالك وجمهور الأصحاب، بحيث ذهب إلى أن الأفضل والمستحب في ركعتي الفجر قراءة أم الكتاب وسورة الكافرون في الركعة الأولى، ويقرأ في الثانية بأم القرآن وسورة الإخلاص وصرح بذلك رحمه الله فقال: «فقد ثبت أنه كان يقرأ (أي رسول الله) فيها بسورتي الإخلاص[4]»، أي سورة الكافرون والإخلاص.

[1] أخرجه مسلم في **باب استحباب ركعتي سنة الفجر**، والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما، وبيان ما يستحب أن يقرأ فيها، الحديث رقم: 724/92، وأبو داود في باب التخفيف في ركعتي الفجر، الحديث رقم 1255

[2] ينظر: الفقه الملكي وأدلته: 280/1

[3] المرجع نفسه: 280/1

[4] ابن العربي **عارضة الأحوذي**: 425/1

- **أدلة ابن العربي**

استدل الإمام ابن العربي رحمه الله لاختياره بحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر بـ: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾الكافرون: 1. ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ الاخلاص: 1»[1] وصرح بذلك فقال: «وبالحديث الأول أخذ»[2] أي حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[1] أخرجه مسلم في **باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما وتخفيفهما**، والمحافظة عليهما وبيان ما يستحب أن يقرأ فيها، الحديث رقم: 726/98، وأبو داود في باب التخفيف في ركعتي الفجر، الحديث رقم: 1256

[2] **عارضة الأحوذي**: 1/ 425

الخاتمة

الخاتمة

وفي الأخير وبعد دراستنا لموضوع القاضي أبوبكر ابن العربي وبعض مسائل الفقهية التي خالف فيها المشهور المذهب المالكية كأحكام الطهارة والصلاة خرجن بعده نقاط واستنتاجات أهمها:

- لقد بينت لنا هذه الدراسة جوانب من شخصية القاضي أبوبكر ابن العربي الجانب الذاتية والجانب العلمية.
- إن الاختيار الفقهي نتيجة توصل إليها العالم بطريق الاجتهاد.
- مكانة الامام ابن العربي وعلو منزلته بين العلماء في عصره جعلته يعد ضمن كبار المجتهدين المفتين.
- إتباع الامام ابن العربي للدليل من غير تعصب لأي مذهب في جميع المسائل يختار فيها قولا.
- أن الامام أبوبكر ابن اهربي رحمه الله كان إمام مجتهدا غير مقلد لمذاهب الفقهاء، بل كان من المجتهدين الاحرار وإن كان مالكي المذهب لم يمنعه ذلك من مخالفة المالكية في كثير من المسائل كما أن قد يكون متبعا للمذهب ومنتصرا له وموافقا لأصول المالكية فيما استندوا عليه من دليل
- الرأي الفقهي المختار قد يوافق مذهب صاحب الاختيار وقد يخالفه.
- إن الدراسة ومعالجة الموضوع بيان مزيه جهود ما حب الاختيار ومكانة الذاتية والعلمية بين العلماء حتى أصبحوا يمدحنه وبثناء عليه وأقوال فيه.
- أن أهم الكتب المطبوعة التي تناولت فقه القاضي ابن العرب أربعة وهي أحكام القرآن والقدامى والمسالك وعارضة الأحوذي.
- أن القاضي ابن العربي يسعى الى تصحيح الروايات والأقوال في المذهب فعدل عن المشهور الذي كثر قائله إلى الراجح الذي قوي دليله
- نرى من خلال دراسة هذا الموضوع أن الحافظ أبوبكر ابن العرب خالف المشهور المذهب المالكية في كثير من المسائل المتعلقة منها بأحكام الطهارة وأخرى متعلقة بأحكام الصلاة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

1/–القرآن الكريم برواية ورش بن نافع.

2/–تفسير القرآن.

أولا: المخطوطات.

1–ابن العربي (ت468م/543هـ) تفسير القرآن.

2–ابن العربي(ت468-543هـ/1076-1149م)، أحكام القرآن الصغرى.

ثانيا: المصادر المطبوعة.

1/–أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء.

2/–محمد بن عبد الله بن العربي المغافري الاشبيلي ويكني أبو بكر ويلقب ابن العربي(ت468-543/1076-1149م)

-العواصم من القواصم قدم له محمد الدين الخطيب، الناشر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقات والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط1، 1449.

3/–ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله، المحصول في أصول الفقه، أخرجه واعتنى به الإمام حسن علي البدري وعلق على مواضع منه سعيد عبد اللطيف فودة، ط1،1420هـ/199-م، القاهرة دار البيارق،1991م.

4/–ابن العربي، القبس في شرح موطأ مالك ابن أنس، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ج1، ط1، 1992.

4/– ابن العربي، أحكام القرآن، راجع أصوله وأخرج أحاديثه وعلق عليه، محمد عبد القادر عطا، القسم الثاني، ط2، دار الكتب العلمية، لبنان، ج3، ط2،1424هـ-2003م.

5/–سعيد أعراب، مع القاضي أبي بكر ابن العربي، الناشر: الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، ج.ح.م، دار الغرب الإسلامي، ط1، 407-1987، بيروت/لبنان.

6/–محمد بن سالم مخلوف(ت1360م)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تعليق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2003،1424، ترجمة رقم.365

7/–لابن بشكول(ت494-578هـ/1101-1083م): العلة، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتب اللبناني، بيروت، ط1410،1هـ-1989، ج.1

8/-ابن العربي(ت468-543م)، الناسخ والمنسوخ والقرآن الكريم، عبد الكبير العلوي، المدغوي، وزير الأوقاف وشؤون الإسلام، ج.1

10/–ابن خلكان (ت1211-1282م/608-679هـ)، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: حسان عباس، دار صادر، بيروت، المجلد الأول، (1397هـ/1977م).

11/–ابن العربي(ت468-543م)، قانون التأويل، دراسة وتحقيق أستاذ علوم الإسلامية محمد السليماني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط.2

12/– عياض، أبو الفضل بن موسى السبتي(ت544هـ/1149م)، حسن شيوخ القاضي عياض الغنية، تحقيق: علي عمر الناشر، مكتبة الثقافة الدينية، مكتبة الطبقات المالكية، ط1 ،1483هـ،.2003

13/–ابن العربي(ت468-543م)، مختصر ترتيب الرحلة.

14/–المقري(ت928-1025هـ/1522-1616م) أبو عثمان سعيد بن أحمد بن أبي يحيي المقري، نفح الطيب، ج1، ج.2

15/–ابن القطان المراكشي(ت562هـ-628/1167-1230م)، نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، ط2، تحقيق: محمود علي مكي، بيروت، دار الغرب

16/-عبد الواحد المراكشي(ت581هـ-647هـ/1185-1250م)، محي الدين عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العربان، ط1، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر.

16/–لسان الدين الخطيب(ت1313-1374م)، أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، تحقيق: ليفي برونسال، دار الكشوف، ط2، بيروت،.1956

18/-ابن العربي(ت468-543م)، عارضة الأحوذي، ج.4

19/-ابن العربي(ت468-543م)، عارضة الأحوذي بشرح الترمذي، ج.1

20/-أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد (ت1786/1715)، الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، دار ابن حزم، ط1، 1431هـ/2013م

21/- عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي(ت671هـ)، الجامع أحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيروت،1965م.

22/– جمال الدين بن عمر(ت570-646هـ)، جامع الأمهات، تحقيق، أبو عبد الرحمان الأخضري، دار اليمامة، دمشق، بيروت، ط1، 1998/1419م.

33/–رسائل ابن الحزم(ت384-456هـ/994-1064م)، تحقيق وجمع إحسان عباس، ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،1981.

17/-ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت630-711هـ/1232-1311م)، لسان العرب، دار الفكر، بيروت، ط1، 1428هـ/2008، ج2.

ثالثا: المراجع.

23/-ابن العربي(ت468-543م)، منهج وأحكام القرآن، بقلم الدكتور أحمد عباس البدوي

24/-أحمد عباس البدوي، رحلة الفقيه ابن العربي المالكي إلى المشرق وآثاره العلمية468-543م، مجلة الشريعة والدراسات الأسلوبية، العدد 19، ربيع الأول،1433هـ، ف براير2012م.

25/–إسماعيل باشا البغدادي، رحلة الفقيه ابن العربي المالكي إلى المشرق وآثاره العلمية(ت543/1168هـ)، مجلة الشريعة والدراسات الأسلوبية، العدد19، ربيع الأول،1443، فبراير2012م.

27/–أبو الحسن الخزامي، تاريخ قضاة الأندلس، ت حقيق: لجنة إحياء التراث الغربي، دار الأوقات الجديدة، ط5، 1409هـ/1983م.

28/–مصطفى إبراهيم المنشي، ابن العربي المالكي الإشبيلي وتفسير أحكام القرآن.

29/–عبد الله العمراني، البنية وأثرها في صياغة مذهبنا المالكي، مجلة دعوة الحق، المغرب،245، 1985م.

30/-أبو داوود سليمان بن الأشعث السيجترافي، في سنن أبي داوود، الرياض، مكتبة المعارف، الحديث الصحيح.

32/-محمد ناصر الألباني مشهور حسن سلمان، كتاب القدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء به كل مولود يولد على الفطرة، رواه الترميذي عن أبي هريرة، الرياض، مكتبة المعرفة.

33/-عمار طالبي، ملحق آراء ابن العربي الإعلامية، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.

34/–سعيد البشيري، أهل الأندلس في القرن الثامن الخلل في ذكر الأخبار المراكشية عن الحياة العلمية في عصر ملوك الطوائف في الأندلس، ط1، مركز فيصل للبحوث، الرياض،.1414

35/–عصمت دندش، دور المرابطين في نشر الإسلام في غرب إفريقيا، مع نشر وتحقيق رسائل أبي بكر ابن العربي،176-217، دار الغرب الإسلامي، بيروت،408هـ.

رابعا: المذكرات.

36/– سلطاني عبد القادر، مظاهر التجديد الفقهي عند القاضي أبي بكر ابن العربي، إشراف: لخضر لخضاري، السنة الجامعية:1438-1439هـ/2017-2018م.

37/– طوايبية صبرينة، الاختبارات الفقهية للإمام أبي بكر بن العربي من خلال كتاب القبس-باب الحج نموذجا- ، إشراف: محمد منصوري، السنة الجامعية (ت1440-1441هـ/2019-2020م

38/–عبد المنعم حسن محمد، منهج ابن العربي المالكي(543هـ)، إشراف: سلمى محمد صالح، السنة الجامعية(1429هـ/2008م).

39/– كراميش لطيفة، المنهج الحجاجي لعلماء الأندلس "ابن العربي نموذجا"، إشراف: ليلى حداد، السنة الجامعية:1433-1434هـ/2012-2013م.

40/– بن ناصر محمد مهدي لخضر، المنهج الاستدلالي عند أبي بكر بن العربي من خلال كتابه "القبس"، إشراف: مسعود فلوسي، السنة الجامعية:1430-1431/2009-2010م

41/–حاج إسباغو، البحث الدلالي في أحكام القرآن لأبي بكر العربي الأندلسي(ت543هـ)، إشراف: بخالد فرعون، السنة الجامعية:2016/2017م.

42/-قروط رضوان، توجيه القراءات عند أبي بكر ابن العربي من خلال تفسيره أحكام القرآن-جمع ودراسة-، إشراف: لخضر حداد، السنة الجامعية: (ت1435-1436هـ/2014-2015م).